سِلْسِلَةُ ٱلْأَعْمَالِ ٱلْعِلْمِيَّةِ (٤)

التَّذْكِرَةُ ٱلْإِيمَانِيَّةُ

فِي ٱلتَّنْبِيهِ عَلَى ٱلْأَخْطَاءِ ٱلرَّمَضَانِيَّةِ

فيه التنبيه على ستٍ وستينٍ خطأ رمض
يقع فيه الصائمون والصائمات

تأليفُ الدُّكتُور

نادِر بِنُ نَمِر وَادِيٌّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَأَهْلِهِ وَمَشَايِخِهِ وَٱلْمُسْلِمِين

التذكرة الإيمانية

في التنبيه على الأخطاء الرمضانية

الّتذكِرة الإيمانية في التنبيه على الأخطاء

تأليف: دكتور نادر نمر عبد الرحمن وادي

غزة – فلسطين

f.nader.n.wady

y.drnaderwadi

t.nader_wady

00970599380408

E.M: nader_2007@hotmail.com

الطبعة الأولى: 1441هـ / 2020م

حقـــوق الطبع متاحــة لكـل مسلـــم

مع رجاء إشعار المؤلف عند الطباعة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وأصحابه ومن والاه، أما بعد.

انطلاقًا من قول النبي ﷺ: **((مَنْ عَمِلَ عَمَلاً ليسَ عليه أمرُنا هذا فهو رَدٌّ))** (صحيح مسلم: 1718).

وفي رواية: **((مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ))** (صحيح البخاري: 2697).

وفي رواية: **((مَنْ صَنَعَ أَمْرًا عَلَى غَيْرِ أَمْرِنَا، فَهُوَ مَرْدُودٌ))** (سنن أبي داود: 4606، وصحَّحه الألباني).

واشفاقًا على الأُمَّة مما ينتشر بها من بدع وأخطاء تتعلق بالشهر الفضيل، عزمتُ على جمع ما اطلعتُ عليه من أخطاء رمضانية، من شأنها أن تُبطل الصيام، أو تُنقِص أجره، مدعمًا ذلك بالأدلة الشرعية، فما كان من صوابٍ فمن الله وحده، وما كان من خطأ فمن نفسي ومن الشيطان، والله ورسوله منه براء.

بقلم راجي عفو ربه الكريم / د. نادر بن نمر وادي

3 جمادى الثاني 1441 هجرية

أخطاء رمضانية :::(1):::

التَّضَجُر من دخول الشهر وعدم إدراك فضائله

ورمضان شهر مبارك، تفتح فيه أبواب الجنة وتغلق فيه أبواب النار وتسلسل فيه الشياطين، وفيه ليلة خير من ألف شهر، ورمضانُ إلى رمضانَ، مكفِّراتُ ما بينهنَّ إذا اجتَنَبَ الكبائر، ومن صامه أو قامه إيمانًا واحتسابًا غُفر له ما تقدم من ذنبه، ولله عتقاء من النار وذلك كل ليلة، وغيرها كثير.

ومما جاء في فضائل رمضان:

عن هُرَيْرَةَ ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : **((إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ))** (البخاري: 3277).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَ رَمَضَانُ، قَالَ رَسُولُ اللهِ **((قَدْ جَاءَكُمْ رَمَضَانُ، شَهْرٌ مُبَارَكٌ، افْتَرَضَ اللهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغَلُّ فِيهِ الشَّيَاطِينُ، فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا، فَقَدْ حُرِمَ))** (مسند أحمد: 7148، وقال الشيخ شعيب: صحيح، وهذا إسناد رجاله رجال الشيخين).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ، قَالَ: ((**مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إِيمَانًا**

وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ)) (صحيح البخاري: 2014).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - هُوَ شَكَّ، يَعْنِي الْأَعْمَشَ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ : ((**إِنَّ لِلَّهِ عُتَقَاءَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، لِكُلِّ عَبْدٍ مِنْهُمْ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ**)) (أخرجه أحمد: 7450، وقال الهيثمي في "المجمع" (10/216): ورجاله رجال الصحيح. وقال الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين).

أخطاء رمضانية :::(2):::

تذمُّر بعض الناس من اختلاف المطالع

تذمُّرِ البعض من اختلاف المطالع في معرفة هلال رمضان وإثارة البلبلة واتهام العلماء والمسؤولين بالتقصير، وهذا أمر مستنكر، فإن الاختلاف وارد نظرًا لاختلاف المطالع وتعسر الرؤية في بعض الأماكن، وقد حدث هذا في خير القرون أن صام أهل الشام قبل أهل الحجاز. فلا تثريب في الأمر وهي مسألة طبيعية.

في صحيح مسلم (1087)، من حديث كُرَيْبٍ، أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ، بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ، قَالَ: فَقَدِمْتُ الشَّامَ، فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا، وَاسْتُهِلَّ عَلَيَّ رَمَضَانُ وَأَنَا بِالشَّامِ، فَرَأَيْتُ الْهِلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ، فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-، ثُمَّ ذَكَرَ الْهِلَالَ فَقَالَ: (مَتَى رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ ؟) فَقُلْتُ: رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: (أَنْتَ

رَأَيْتَهُ ؟) فَقُلْتُ: نَعَمْ، وَرَآهُ النَّاسُ، وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ، فَقَالَ: (لَكِنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ، فَلَا نَزَالُ نَصُومُ حَتَّى نُكْمِلَ ثَلَاثِينَ، أَوْ نَرَاهُ)، فَقُلْتُ: أَوَ لَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَةِ مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ ؟ فَقَالَ: (لَا، هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ).

قال الشيخ ابن باز –رحمه الله-: (الصواب اعتماد الرؤية وعدم اعتبار اختلاف المطالع في ذلك؛ لأن النبي ﷺ أمر باعتماد الرؤية ولم يفصل في ذلك، وذلك فيما صحَّ عنه ﷺ أنه قال: **((صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ))** (النسائي: 2124، وصححه الألباني).

وقوله ﷺ: **((لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا لَهُ))** (النسائي: 2122)، والأحاديث في هذا المعنى كثيرة.

ولم يُشر ﷺ إلى اختلاف المطالع، وهو يعلم ذلك، وقد ذهب جمع من أهل العلم إلى أن لكل بلد رؤيته إذا اختلفت المطالع، واحتجوا بما ثبت عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أنه لم يعمل برؤية أهل الشام ... واحتج بقول النبي ﷺ: صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته الحديث. وهذا قول له حظه من القوة، وقد رأى القول به أعضاء مجلس هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية جمعًا بين الأدلة، والله ولي التوفيق) انتهى. (مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز 15/ 83).

أخطاء رمضانية :::(3):::

استقبال رمضان بالأحاديث الواهية والموضوعة

ومن ذلك:

1- ما يروى **((من بلغ الناس بشهر رمضان حرمت عليه النار)) لا يعلم له مصدر موثوق أو أصل يعتمد عليه.**

قد قال السيوطي في تدريب الراوي (1/ 327): وَقَالَ ابْنُ الْجَوْزِيِّ: (مَا أَحْسَنَ قَوْلَ الْقَائِلِ: إِذَا رَأَيْتَ الْحَدِيثَ يُبَايِنُ الْمَعْقُولَ أَوْ يُخَالِفُ الْمَنْقُولَ أَوْ يُنَاقِضُ الْأُصُولَ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ مَوْضُوعٌ، وَمَعْنَى مُنَاقَضَتِهِ لِلْأُصُولِ: أَنْ يَكُونَ خَارِجًا، عَنْ دَوَاوِينِ الْإِسْلَامِ مِنَ الْمَسَانِيدِ وَالْكُتُبِ الْمَشْهُورَةِ).

2- حديث **((اللهم بارك لنا في رجب وشعبان وبلغنا رمضان)) حديث ضعيف** (ضعيف الجامع: 4395).

3- حديث **((صوموا تصحوا)) حديث ضعيف** (السلسلة الضعيفة: 253).

4- حديث **((هُوَ شَهرٌ أوَّلُهُ رحمةٌ، وأوْسَطُهُ مَغفرةٌ وآخِرُهُ عِتقٌ من النارِ)) حديث منكر** (السلسلة الضعيفة: 871).

والصحيح أن رمضان كله رحمة وكله مغفرة وكله عتق من النار، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ: ((**إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ**

صُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ، وَمَرَدَةُ الجِنِّ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، فَلَمْ يُفْتَحْ مِنْهَا بَابٌ، وَفُتِّحَتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ، فَلَمْ يُغْلَقْ مِنْهَا بَابٌ، وَيُنَادِي مُنَادٍ: يَا بَاغِيَ الخَيْرِ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَلِلَّهِ عُتَقَاءُ مِنَ النَّارِ، وَذَلكَ كُلَّ لَيْلَةٍ)) (رواه الترمذي: 682، وغيره، وصححه الألباني).

5- حديث **((إنَّ للهِ عزَّ وجلَّ في كلِّ ليلةٍ من رمضانَ ستِّمِائةِ ألْفِ عَتيقٍ من النارِ، فإذا كان آخِرُ ليلةٍ أعتَقَ اللهُ بِعددِ كُلِّ مَنْ مَضَى))** حديث **ضعيف** (ضعيف الترغيب: 598).

6- حديث **((إذا كان أول ليلة من شهر رمضان نظر الله إلى خلقه، وإذا نظر الله إلى عبد لم يعذبه أبداً، ولله في كل يوم ألف ألف عتيق من النار، فإذا كانت ليلة تسع وعشرين أعتق الله فيها مثل جميع ما أعتق في الشهر كله))** **حديث موضوع** (السلسلة الضعيفة: 5468).

7- حديث **((إن الجنة لتبخر وتزين من الحول إلى الحول لدخول شهر رمضان، فإذا كانت أول ليلة من شهر رمضان هبت ريح من تحت العرش يقال لها المثيرة ...))** حديث موضوع (ضعيف الترغيب: 594).

8- حديث **((لو يعلمُ العبادُ ما في رمضانَ لتمنَّت أمَّتي أن يكونَ رمضانُ السَّنةَ كلَّها))** حديث **موضوع** (الفوائد المجموعة للشوكاني: 88).

9- حديث **((يا أيُّها النَّاسُ قد أظلَّكم شهرٌ عظيمٌ ... ومَن تقرَّبَ فيهِ بخَصلةٍ منَ الخير كانَ كمَن أدَّى فريضةً فيما سِواهُ، ومَن أدَّى فريضةً كانَ كمَن أدَّى سبعينَ فريضةً فيما سِواهُ))** **حديث منكر** (السلسلة الضعيفة: 871).

وليس معنى ضعف هذا الحديث أن الأجر ليس مضاعفاً في رمضان، بل إن الله يضاعف الحسنات في رمضان وغيره إلى سبعمائة ضعف، وأجر الصيام ينفرد بعلم ثوابه وتضعيف حسناته الله سبحانه وتعالى، فعن أَبي هُرَيْرَةَ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : **((كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعمِائَة ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي))** (رواه مسلم: 1151).

10- حديث **((من أدرك شهر رمضان بمكة فصامه وقام منه ما تيسر كتب الله له مائة ألف شهر رمضان فيما سواه وكتب له بكل يوم عتق رقبة وبكل ليلة عتق رقبة وكل يوم حملان فرس في سبيل الله وفي كل يوم حسنة وفي كل ليلة حسنة))** **حديث موضوع** (ضعيف الترغيب: 585).

11- حديث **((رَجبُ شهرُ اللهِ، وشعبانُ شهري، ورمضانُ شهرُ أمتي ...))** **حديث موضوع** (الفوائد المجموعة: 47).

12- حديث **((نومُ الصائم عبادةٌ، وصَمْتُه تسبيحٌ، وعملُه مُضاعَفٌ، ودعاؤُه مُستَجابٌ، وذنبُه مغفورٌ)) حديث ضعيف** (السلسلة الضعيفة: 4696).

13- **((يوم صومكم يوم نحركم))** ومعنى هذا الأثر أن أول يوم من شهر رمضان نفسه يوم عيد النحر (الأضحى). **حديث لا أصل له** (المقاصد الحسنة: 559).

14- حديث **((من أفطر يوماً من رمضان في غير رخصة ولا مرض، لم يقض عنه صوم الدهر كله، وإن صامه)) حديث ضعيف** (ضعيف الجامع: 5462).

وليس معنى ضعف هذا الحديث عدم وقوع الإثم على من أفطر متعمداً بدون عذر، بل إن ترك صيام شهر رمضان بدون عذر كبيرة من الكبائر التي تستوجب العقاب الشديد يوم القيامة.

فقد روى أَبُو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ يَقُولُ: **((بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي رَجُلَانِ فَأَخَذَا بِضَبْعِيَّ، فَأَتَيَا بِي جَبَلًا وَعْرًا، فَقَالَا لِيَ: اصْعَدْ، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أُطِيقُهُ، فَقَالَا: إِنَّا سَنُسَهِّلُهُ لَكَ، فَصَعِدْتُ، حَتَّى إِذَا كُنْتُ فِي سَوَاءِ الْجَبَلِ، إِذَا أَنَا بِأَصْوَاتٍ شَدِيدَةٍ، فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الْأَصْوَاتُ؟ قَالُوا: هَذَا عُوَاءُ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ انْطُلِقَ بِي، فَإِذَا أَنَا بِقَوْمٍ مُعَلَّقِينَ بِعَرَاقِيبِهِمْ، مُشَقَّقَةٌ أَشْدَاقُهُمْ، تَسِيلُ أَشْدَاقُهُمْ دَمًا، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُفْطِرُونَ قَبْلَ تَحِلَّةِ**

صَوْمِهِمْ)) (رواه النسائي في الكبرى: 8006، وصححه الألباني في صحيح الترغيب: 1005).

أخطاء رمضانية :::(4):::

تزيين المساجد بقدوم رمضان

تزيين المساجد وزخرفتها أصلاً مذمومٌ شرعًا، إنما المشروع تطييبها وتنظيفها وعمارتها بالأعمال الصالحة.

وقد سئل علماء اللجنة الدائمة:

تجري عادة في بعض المساجد في أيام الفطر وفي غيرها من أيام المناسبات الدينية هي تزيين المساجد بأنواع وألوان مختلفة من الكهرباء، والزهور، هل يجيز الإسلام هذه الأعمال أو لا ؟ وما دليل الجواز والمنع ؟.

فأجابوا: (المساجد بيوت الله، وهي خير بقاع الأرض، أذن الله تعالى أن ترفع وتعظَّم بتوحيد الله وذكره وإقام الصلاة فيها، ويتعلم الناس بها شئون دينهم وإرشادهم إلى ما فيه سعادتهم، وصلاحهم في الدنيا والآخرة بتطهيرها من الرجس والأوثان والأعمال الشركية والبدع والخرافات، ومن الأوساخ والأقذار والنجاسات، وبصيانتها من اللهو واللعب والصخب وارتفاع الأصوات، ولو كان نشد ضالة وسؤالاً عن ضائع، ونحو ذلك مما يجعلها كالطرق العامة وأسواق التجارة، وبالمنع من الدفن فيها، ومن بنائها على القبور، ومن تعليق الصور بها أو رسمها بجدرانها إلى أمثال ذلك مما يكون ذريعة إلى الشرك، ويشغل بال من يعبد الله فيها، ويتنافى مع

ما بنيت من أجله، وقد راعى النبي ذلك، كما هو معروف في سيرته وعمله، وبيَّنه لأمته ليسلكوا منهجه ويهتدوا بهديه في احترام المساجد وعمارتها بما فيه رفع لها من إقامة شعائر الإسلام بها، مقتدين في ذلك بالرسول الأمين ، ولم يثبت عنه أنه عظَّم المساجد بإنارتها، ووضع الزهور عليها في الأعياد والمناسبات، ولم يعرف ذلك أيضاً من الخلفاء الراشدين، ولا الأئمة المهتدين من القرون الأولى التي شهد لها رسول الله بأنها خير القرون، مع تقدم الناس، وكثرة أموالهم، وأخذهم من الحضارة بنصيب وافر، وتوفر أنواع الزينة، وألوانها في القرون الثلاثة الأولى، والخير كل الخير في اتباع هديه ، وهدي خلفائه الراشدين، ومن سلك سبيلهم من أئمة الدِّين بعدهم.

ثم إن في إيقاد السرج عليها، أو تعليق لمبات الكهرباء فوقها، أو حولها، أو فوق مناراتها، وتعليق الرايات والأعلام، ووضع الزهور عليها في الأعياد والمناسبات تزييناً وإعظاماً لها: تشبهاً بالكفار فيما يصنعون ببيَعِهم وكنائسهم، وقد نهى النبي عن التشبه بهم في أعيادهم وعبادتهم) (فتاوى إسلامية: 2/ 20، 21).

وقال ابن تيمية: (إذَا كَانَ لِلْمَسْجِدِ مَا يَكْفِي تَنْوِيرَهُ لَمْ يَكُنْ لِلزِّيَادَةِ الَّتِي لَا فَائِدَةَ فِيهَا فَائِدَةٌ مَشْرُوعَةٌ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ مَصْرُوفًا فِي تَنْوِيرِهِ؛ بَلْ تُصْرَفُ فِي غَيْرِهِ. وَاَللَّهُ أَعْلَمُ) (مجموع الفتاوى: 31/ 206).

أضف إلى ذلك إلى أن اتخاذ الهلال أو النجمة شعاراً للمسلمين لا أصل له في الشرع، ولم يكن معروفاً في عهد النبي ولا عهد خلفائه الراشدين بل ولا في عهد بني أمية، وإنما حدث بعد ذلك في عهد الفاطميين.

أخطاء رمضانية :::(5):::

صوم يوم الشك

وهو اليوم الذي يشك فيه هل هو أول رمضان أو آخر شعبان، والصحيح أن يصوم إذا رأى هلال رمضان بلا شك.

وقد قال عمار بن ياسر : (مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). رواه الترمذي (2188)، وصححه الألباني في "صحيح الترمذي" (553).

قال الحافظ ابن حجر : (استُدل به على تحريم صوم يوم الشك لأن الصحابي لا يقول ذلك من قبل رأيه فيكون من قبيل المرفوع) (فتح الباري: 4/120).

وقال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله بعد ذكر الخلاف في حكم صوم يوم الشك : (وأصح هذه الأقوال هو التحريم، ولكن إذا ثبت عند الإمام وجوب صوم هذا اليوم وأمر الناس بصومه فإنه لا ينابذ وتحصل عدم منابذته بألا يُظهر الإنسان فطره، وإنما يُفطر سراً) (الشرح الممتع 6/318).

أخطاء رمضانية :::(6):::

عدم تبييت النية لصيام الفرض

من الليل أو قبل طلوع الفجر وقد ثبت عن النبي أنه قال: **((مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَا صِيَامَ لَهُ))** (رواه النسائي: 2333، وصححه الألباني).

والنية عزيمة القلب لا دخل للسان فيها ولا يشترط التلفظ بها.

وتبييت النية خاص بصيام الفرض، أما النافلة فيصح بنية النهار، لحديثِ عائشة رضي الله عنها قالت: (دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: **((هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟))** فَقُلْنَا: (لَا)، قَالَ: **((فَإِنِّي إِذَنْ صَائِمٌ))**، ثُمَّ أَتَانَا يَوْمًا آخَرَ فَقُلْنَا: (يَا رَسُولَ اللهِ، أُهْدِيَ لَنَا حَيْسٌ)، فَقَالَ: **((أَرِينِيهِ، فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا))**، فَأَكَلَ) (مسلمٌ: 1154).

ويؤيِّد تخصيصَ عموم حديث النيَّة جمعًا بين النصوص روايةُ: **((إِذَا أَصُومُ))** (النسائيُّ: 2330، وقال الألباني: صحيح لغيره).

في حين هناك من رأى عموم حديث تبييت النية في الفرض والنفل، لِما جاء في "صحيح مسلم" روايةُ: **((فَلَقَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا))** (1154)، وروايةُ: **((قَدْ كُنْتُ أَصْبَحْتُ صَائِمًا))** (1154)، وعليه فالتبييت في الفرض والنفل أحوط.

أخطاء رمضانية :::(7):::

التلفظ بالنية

وبعضهم إذا أصبح ولم يتلفظ بالنية يأخذ يشكك في صحة صيامه، وهذا خطأ بل يكفي أن يبيت النية في نفسه، ويمتنع من الطعام احتسابًا لفريضة رمضان.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله- في "الفتاوى الكبرى" (2/ 468): (وَالتَّكَلُّمُ بِالنِّيَّةِ لَيْسَ وَاجِبًا بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ، فَعَامَّةُ الْمُسْلِمِينَ إنَّمَا يَصُومُونَ بِالنِّيَّةِ، وَصَوْمُهُمْ صَحِيحٌ بِلَا نِزَاعٍ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ وَاَللَّهُ أَعْلَمُ).

أخطاء رمضانية :::(8):::

بدعة المسحراتي

وهي مخالفة للسنة في أمور:

1- تعجيل السحور قبل الأذان بساعتين أو ثلاثة أحيانًا.

2- فيه ازعاج النائم والتشويش على القائم.

3- تشريع وسيلة جديدة لإيقاظ النائم واعلام القائم، خلاف الأذان الأول الذي سنه النبي للغرض نفسه.

4- التغني بذكر الله مقرونًا بالطبل الممنوع شرعًا.

قال ابن الحاج المالكي -رحمه الله-: (وَيَنْهَى الْمُؤَذِّنِينَ عَمَّا أَحْدَثُوهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ التَّسْحِيرِ، لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ وَلَا أَمَرَ بِهِ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ فِعْلِ مَنْ مَضَى، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي الِاتِّبَاعِ لَهُمْ كَمَا تَقَدَّمَ.

سِيَّمَا وَهُمْ يَقُومُونَ إِلَى التَّسْحِيرِ بَعْدَ نِصْفِ اللَّيْلِ، لِأَنَّ السُّحُورَ لَا فَائِدَةَ فِيهِ إِلَّا أَنْ يَقْوَى بِهِ الْإِنْسَانُ عَلَى صَوْمِ النَّهَارِ، وَذَلِكَ لَا يَحْصُلُ إِلَّا إِذَا فُعِلَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ بِقَلِيلٍ، كَمَا وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: (تَسَحَّرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ. قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُورِ ؟ قَالَ: قَدْرُ خَمْسِينَ آيَةً).

وقال –رحمه الله-: وَيُسَحِّرُونَ أَيْضًا بِالطَّبْلَةِ، يَطُوفُ بِهَا أَصْحَابُ الْأَرْبَاعِ وَغَيْرُهُمْ عَلَى الْبُيُوتِ وَيَضْرِبُونَ عَلَيْهَا، هَذَا الَّذِي مَضَتْ عَلَيْهِ عَادَتُهُمْ، وَكُلُّ ذَلِكَ مِنْ الْبِدَعِ.

وَأَمَّا أَهْلُ الْإِسْكَنْدَرِيَّة وَأَهْلُ الْيَمَنِ وَبَعْضُ أَهْلِ الْمَغْرِبِ: فَيُسَحِّرُونَ بِدَقِّ الْأَبْوَابِ عَلَى أَصْحَابِ الْبُيُوتِ وَيُنَادُونَ عَلَيْهِمْ قُومُوا كُلُوا، وَهَذَا نَوْعٌ آخَرُ مِنْ الْبِدَعِ نَحْوُ مَا تَقَدَّمَ.

وَأَمَّا أَهْلُ الشَّامِ فَإِنَّهُمْ يُسَحِّرُونَ بِدَقِّ الطَّارِ وَضَرْبِ الشَّبَّابَةِ وَالْغِنَاءِ وَالْهُنُوكِ وَالرَّقْصِ وَاللَّهْوِ وَاللَّعِبِ وَهَذَا شَنِيعٌ جِدًّا، وَهُوَ أَنْ يَكُونَ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي جَعَلَهُ الشَّارِعُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - لِلصَّلَاةِ وَالصِّيَامِ وَالتِّلَاوَةِ وَالْقِيَامِ قَابَلُوهُ بِضِدِّ الْإِكْرَامِ وَالِاحْتِرَامِ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ) (المدخل: 2/ 253).

أخطاء رمضانية :::(9):::

ترك السحور في سبيل تحصيل وقت زائد من النوم

وهو تصرف خطأ ويخالف السنة ويعود على الصائم بالمشقة، فالنبي أوصى بالسحور.

روى الإمام أحمد في "المسند" (11003)، من حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : **((السُّحُورُ أَكْلَةٌ بَرَكَةٌ، فَلا تَدَعُوهُ، وَلَوْ أَنْ يَجْرَعَ أَحَدُكُمْ جَرْعَةً مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّ اللَّهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ))** وحسَّنه الألباني في "صحيح الجامع" (3683).

أخطاء رمضانية :::(10):::

تعجيل السحور

وهذا فيه تفريط في أجر كثير، لأن السنة في ذلك أن يؤخِّر المسلم سحوره ليظفر بالأجر المترتب على ذلك لاقتدائه بالنبي .

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: (تَسَحَّرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قُلْتُ كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُورِ قَالَ قَدْرُ خَمْسِينَ آيَةً) (البخاري: 1921).

وعن أبي الدرداء ، عن النبي : **((ثلاثٌ من أخلاقِ النُّبوةِ: تَعجيلُ الإفطارِ، وتأخيرُ السَّحورَ، ووضْعُ اليمينِ على الشِّمالِ في الصلاةِ))** (أخرجه الطبراني كما في "مجمع الزوائد" للهيثمي (2/108)، وأورده الألباني في صحيح الجامع: 3038).

قال الحافظ: (من البدع المنكرة ما أحدث في هذا الزمان من إيقاع الأذان الثاني قبل الفجر بنحو ثلث ساعة في رمضان، وإطفاء المصابيح التي جعلت علامة لتحريم الأكل والشرب على أن يريد الصيام، زعمًا ممن

أحدثه أنه للاحتياط في العبادة، ولا يعلم بذلك إلا آحادُ الناس، وقد جرهم ذلك إلى أن صاروا لا يؤذنون إلا بعد الغروب بدرجة لتمكين الوقت - زعموا - فأخروا الفطر وعجلوا السحور، وخالفوا السنة، فلذلك قل عنهم الخير، وكثُر فيهم الشر، والله المستعان) (فتح الباري: 4/ 199).

أخطاء رمضانية :::(11):::

الإسراف والمبالغة في وجبة السحور

بعض الناس يكثر من الطعام والشراب في السحور، ظنًا منهم بأن ملأ المعدة يعينهم على اجتياز أكبر وقت من نهار رمضان بلا جوع، فيضيعون على أنفسهم خيرًا كثيرًا جراء النوم والتثاقل عن العمل وتلاوة القرآن إلى قريب الظهر الناتج عن الامتلاء.

قال الشيخ صالح الفوزان: (من آداب الصيام التي نصَّ عليها أهل العلم ألا يسرف الصائم في وجبة السحور، فيملأ بطنه بالطعام، بل يأكل بمقدار، فإنه ما ملأ آدمي وعاءً شراً من بطن.

ومتى شبع وقت السحر لم ينتفع بنفسه إلى قريب الظهر، لأن كثرة الأكل تورث الكسل والفتور، وفي قوله : **((نِعْمَ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمْرُ))** رواه أبو داوود (2345)، وصححه الألباني في "صحيح أبي داود"، إشارة إلى هذا المعنى، فإن التمر بالإضافة إلى قيمته الغذائية العالية فهو خفيف على المعدة سهل الهضم، والشبع إذا قارنه سهر بالليل ونوم بالنهار فقد فات به المقصود من

الصيام والله المستعان) (أحاديث الصيام للفوزان: 75-81).

ويحصل السحور بأقلَّ ما يتناوله الإنسان من مأكول أو مشروب، فلا يختص بطعام معين، ولكن يفضل تناول مطعومات لا تتسبب بالعطش.

أخطاء رمضانية :::(12):::

تسمية بعض الناس الأذان الأول بأذان الإمساك

فإذا سمع الأذان الأول أمسك عن الطعام والشراب، وهذا خطأ.

والله تعالى يقول: **{وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ}** (البقرة: 187).

ومعنى ذلك أن الله تعالى أباح للصائم الأكل والشرب ليلاً حتى يتبين له (أي يتيقن) طلوع الفجر.

والمراد من الخيط الأبيض النهار، والخيط الأسود الليل.

قال الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (4/ 134): (وَمَعْنَى الآيَةِ حَتَّى يَظْهَرَ بَيَاضُ النَّهَارِ مِنْ سَوَادِ اللَّيْلِ, وَهَذَا الْبَيَانُ يَحْصُلُ بِطُلُوعِ الْفَجْرِ الصَّادِقِ ...

وَقَوْلُهُ: (مِنْ الْفَجْرِ) بَيَانٌ لِلْخَيْطِ الأَبْيَض, وَاكْتَفَى بِهِ عَنْ بَيَانِ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ لأَنَّ بَيَانَ أَحَدِهِمَا بَيَانٌ لِلآخَرِ).

وروى البخاري (617)، وغيره، من حديث سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: **((إِنَّ بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ))**.

أخطاء رمضانية :::(13):::

تعمد الشرب أثناء أذان الفجر

وهذا من يفعله فقد أفسد صومه، خاصةً إذا كان المؤذن دقيقاً في توقيته للأذان، إلا إن كان الإناء في يده فلا يضعه حتى يقضي نهمته منه.

وذلك لِمَا روى أبو داود (2350) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : **((إِذَا سَمِعَ أَحَدُكُمْ النِّدَاءَ وَالْإِنَاءُ عَلَى يَدِهِ فَلَا يَضَعْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ))** وقال الألباني: (إسناده حسن صحيح).

وعن أبي أمامة قال: أقيمت الصلاة والإناء في يد عمر ، قال: أشربها يا رسول الله ؟ قال: ((نعم))، فشربها) (أخرجه ابن جرير: 3017، بإسنادين عنه وهذا إسناد حسن كما في السلسلة الصحيحة: 3/382).

قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-: (إذا كان المؤذن يؤذن إذا تبين الفجر، فقد قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم: **((كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ لاَ يُؤَذِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الفَجْرُ))**. فإذا قال المؤذن: أنا رأيت الفجر وأنا لا أؤذن حتى أرى الفجر؛ فإنه يجب على الإنسان أن يمسك من حين أن

يسمع الأذان إلا في الحالة التي رُخص له فيها وهو ما إذا كان إناؤه في يده فله أن يقضي نهمته منه) (اللقاء الشهري: 1/214).

أخطاء رمضانية :::(14):::

ظاهرة الاسراف والتنافس بين المساجد في تسحير المعتكفين

فلو افترضنا أن في غزة 1000 مسجد –على الأقل- يقدم السحور في ليالي العشر الأخيرة، وكل مسجد ينفق 500 شيكل -على الأقل- في الليلة، وعلى مدار 10 أيام، ستكون النتيجة كالتالي: (1000 مسجد * 500 شيكل * 10 أيام = 5.000.000 شيكل) خمسة ملايين شيكل، يعني قرابة مليون وخمسمائة ألف دولارًا، وهذا المبلغ كافٍ لكفالة وجبة افطار ممتازة لأكثر فقراء غزة من الجنوب للشمال فئة الفقر المدقع، الذين لا يجدون افطارًا أصلاً، وعلى مدار الشهر كاملاً .. فكيف لو كانت التكلفة 1000 شيكلاً أو 2000 شيكلاً أو 3000 شيكلاً في الليلة لكل مسجد ؟ وكيف لو كانت المساجد أكثر من 1000 مسجد ؟ حينها ستصل التكلفة الإجمالية إلى عشرات الملايين من الشواكل أو عدة ملايين من الدولارات في الليالي العشر !!

علمًا أن النبي حثَّ على افطار الصائمين وليس على تسحير المعتكفين.

والحل: أن يأت كل امرئ بسحوره أو ليتسحر كل امرئ في بيته بعد انتهاء الصلام والتهجد .. ولتحفظ الأموال لما هو أولى وأوجب.

أخطاء رمضانية :::(15):::

الشك في صحة الصوم بسبب الشك في طلوع الفجر أو عدمه

وقد بنى الله تعالى الصيام على التبيُّن وليس على الشك، قال تعالى: **{وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ}** (البقرة: 187).

ومن الأحكام المستنبطة من الآية الكريمة:

أن من شك في طلوع الفجر فله أن يأكل ويشرب حتى يتيقن طلوعه لأن الله تعالى قال: (حَتَّى يَتَبَيَّنَ).

رَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ (7367) من حديث اِبْنِ عَبَّاسٍ – رضي الله عنهما- قَالَ: (أَحَلَّ اللَّهُ لَك الْأَكْلَ وَالشُّرْبَ مَا شَكَكْت). قال الحافظ: (إِسْنَاده صَحِيحٍ)ـ (فتح الباري: 4/ 135).

وَرَوَى اِبْنُ أَبِي شَيْبَةَ (9057)، عن مسلم بن صبيح قال: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنِ السُّحُورِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ كُلْ حَتَّى لَا تَشُكَّ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ: (إِنَّ هَذَا لَا يَقُولُ شَيْئًا كُلْ مَا شَكَكْتَ حَتَّى لَا تَشُكَّ). قَالَ اِبْنُ الْمُنْذِرِ: وَإِلَى هَذَا الْقَوْلِ صَارَ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ (فتح الباري: 4/135).

قال الشيخ ابن عثيمين في "الشرح الممتع" (6/247): (من أتى مفطرًا، وهو شاك في طلوع الفجر فصومه صحيح، لأن الله سبحانه وتعالى قال: **{فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ}** (البقرة: 187). وضد التبين الشك والظن، فما دمنا لم يتبين لنا فلنا أن نأكل ونشرب، وهذه المسألة لها خمسة أقسام:

1- أن يتيقن أن الفجر لم يطلع، مثل: أن يكون طلوع الفجر في الساعة الخامسة، ويكون أكله وشربه في الساعة الرابعة والنصف فصومه صحيح.

2- أن يتيقن أن الفجر طلع، كأن يأكل الساعة الخامسة والنصف فهذا صومه فاسد.

3- أن يأكل وهو شاك هل طلع الفجر أو لا، ويغلب على ظنه أنه لم يطلع ؟ فصومه صحيح.

4- أن يأكل ويشرب، ويغلب على ظنه أن الفجر طالع فصومه صحيح.

5- أن يأكل ويشرب مع التردد الذي ليس فيه رجحان فصومه صحيح" اهـ.

أخطاء رمضانية :::(16):::

الصوم عن الطعام والشراب والافطار على المعاصي

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال: قال رسول الله : ((**مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ وَالعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ**)) (رواه البخاري: 1903).

أخطاء رمضانية :::(17):::

ترك بعض السنن ظنًّا بعدم شرعيتها حال الصيام

كترك المضمضة والاستنشاق بالكلية والاكتفاء بمسح الشفتين؛ وكترك السواك في نهار رمضان؛ تحرُّجاً من الإثم، والصحيح جواز المضمضة والاستنشاق مع عدم المبالغة، لحديث لقيط ابن صبرة عن النبي : **((أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، وَبَالِغْ فِي الِاسْتِنْشَاقِ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا))** (سنن ابن ماجة: 407، وصححه الألباني).

وكذلك يجوز السواك للصائم في أي وقت من نهار رمضان.

أخطاء رمضانية :::(18):::

تحرُّج البعض من بلع الريق في نهار رمضان

وذلك ظنًا أنه إذا بلع بصاقه فقد فسد صومه، وهذا ليس بصحيح، إذ لم يثبت في الشرع أن بلع الريق أو البصاق من المفطرات التي يبطل الصوم بها.

يقول سبحانه في أثناء آيات الصيام **{يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ}** (البقرة: 185)، ويقول تعالى: **{مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}** (المائدة: 6).

قال ابن قدامة: (فَصْلٌ: وَمَا لا يُمْكِنُ التَّحَرُّزُ مِنْهُ, كَابْتِلاعِ الرِّيقِ لا يُفَطِّرُهُ, لأَنَّ اتِّقَاءَ ذَلِكَ يَشُقُّ) (المغني: 3/16).

أخطاء رمضانية :::(19):::

تخصيص هذا الشهر بالطاعة دون غيره

فما أن ينقضي الشهر حتى يعود بعض الناس إلى ما كانوا قد اعتادوه من المعصية والمخالفات، وهو خطأ عظيم يدل على عدم إدراكهم لحقيقة شهر رمضان، وضعف تأثيره في نفوسهم، فإن رب الشهور واحد.

وقد أَمَرَ سُبحانَهُ نَبِيَّهُ وَصَفِيَّهُ حِينَ أَمَرَهُ بِعِبَادَتِهِ أَن يَكُونَ ذَلِكَ مِنهُ على سَبِيلِ الدَّوَامِ وَالاستِمرَارِ وَالثَّبَاتِ، قال جل وعلا: **{وَاعبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأتِيَكَ اليَقِينُ}** (الحجر: 99)، وقال سُبحانَهُ: **{قُلْ إِنَّ صَلاَتي وَنُسُكِي وَمَحيَايَ وَمَمَاتي للهِ رَبِّ العَالمِينَ}** (الأنعام: 162)، فَلَم يَجعَلْ لِعِبَادَتِهِ نهايَةً وَلا حَدًّا دُون المَوتِ، وَلا لِلعَمَلِ لَهُ وَقتًا دُونَ وَقتٍ وَلا طَاعَةً دُونَ أُخرَى.

وعلى المسلم أن يستعين بالله على الثبات، وأن يدعو كما كان يدعو، وذلك فيما جاء عن شداد بن أوس ، قال النبي : **((اللهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ، وَالْعَزِيمَةَ عَلَى الرُّشْدِ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ حُسْنَ عِبَادَتِكَ))** (مسند أحمد: 17114، وقال الأرنؤوط: حسن بمجموع طرقه وهذا اسناد منقطع)، بل كان أَكثَرَ دُعَائِهِ: **((يَا مُقَلِّبَ القُلُوبِ ثَبِّتْ قَلبِي عَلَى دِينِكَ))** (مسند أحمد: 12107، وقال الأرنؤوط: إسناده قوي على شرط مسلم).

أخطاء رمضانية :::(20):::

تخصيص أول هذا الشهر بالطاعة دون آخره

فما أن ينقضي الأسبوع الأول حتى يعم الفتور وتفرغ المساجد، وهذا خطأ عظيم، فإن لله عتقاء من النار وذلك في كل ليلة، وقد كان كلما اقترب رمضان من الانتهاء يزيد من اجتهاده، وكان إذا دخل العشر الأواخر زاد اجتهاده، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ، **((إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ، أَحْيَا اللَّيْلَ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ الْمِئْزَرَ))** (صحيح مسلم: 1174).

أخطاء رمضانية :::(21):::

اتخاذ هذا الشهر فرصة للنوم والكسل في النهار

وما يترتب عليه من إضاعة الصلوات أو تأخيرها عن وقتها، والسهر في الليل على ما يسخط الله ويغضبه من لهو ولعب ومشاهدة القنوات، فتضيع بذلك على الإنسان أشرف الأوقات فيما لا فائدة فيه بل فيما يعود عليه بالضرر في العاجل والآجل.

وقد تقدم معنا شيء من فضائل رمضان، وفلا ينبغي لعاقل أن يضيع ساعة من ساعاته.

وقد كان رمضان موسما للفتوحات الإسلامية عبر التاريخ، فمن إنجازات المسلمين في شهر رمضان:

غزوة بدر الكبرى في اليوم السابع عشر من شهر رمضان المبارك، وفي السنة الثانية من الهجرة النبوية الشريفة.

وفتح مكة في الثالث والعشرين من رمضان من السنة الثامنة للهجرة.

ومعركة حطين واسترداد بيت المقدس بين المسلمين بقيادة صلاح الدين، وبين الصليبين في يوم 26 من شهر رمضان عام 583هـ = 1187م).

ومعركة "عين جالوت" حيث انتصر المسلمين على التتار، بين المسلمين بقيادة "سيف الدين قطز" والـمَغُول في 25 من رمضان 658هـ = أغسطس 1260م). وغيرها.

كما كان رمضان عند السلف موسمًا للخيرات والظفر بالحسنات على مستوى العبادة الشخصية:

كان سفيان الثوري رحمه الله إذا دخل رمضان ترك جميع العبادات، وأقبل على قراءة القرآن.

وكان محمد بن إسماعيل البخاري - صاحب الصحيح - يختم في رمضان في النهار كلَّ يوم ختمة، ويقوم بعد التراويح كلَّ ثلاثَ ليال بختمة.

وكان سعيد بن جبير يختم القرآن في كل ليلتين.

وكان زبيد اليامي: إذا حضر رمضان أحضرَ المصحفَ وجمع إليه أصحابه.

وكان الوليد بن عبد الملك يختم في كل ثلاثٍ، وختم في رمضان سبع عشرة ختمة.

وقال أبو عوانة: شهدتُ قتادة يدرِّس القرآن في رمضان.

كان قتادة يختم القرآن في سبع، - أي كل سبع ليالي يقرأ القرآن مرة -، وإذا جاء رمضان ختم في كل ثلاثٍ، فإذا جاء العشر الأواخر ختم كل ليلةٍ.

وقال الربيع بن سليمان - تلميذ الشافعي رحمه الله -: (كان الشافعي يختم القرآن في شهر رمضان ستين ختمة، -يعني في كل ليلة يختمه مرتين- وفي كل شهر ثلاثين - أي في غير رمضان – ختمة).

فلا يليق أن يكون مضان فرصة للكسل.

أخطاء رمضانية :::(22):::

تحرُّج بعض الصائمين من أن يصبح جنباً وهو صائم

وقد كان النبي يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم.

وَذَلِكَ لِحَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنُبًا أَيَصُومُ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ **((يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ احْتِلَامٍ، ثُمَّ يَصُومُ))** (صحيح مسلم: 1109).

ولعلَّ بعض من يعتقد ذلك إنما يتمسَّك بحديث أبي هريرة الذي يقول فيه **((مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ جُنُبًا فَلَا يَصُمْ))** وهو قول منسوخ.

فعَنْ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ ، يَقُصُّ، يَقُولُ فِي قَصَصِهِ: (مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ جُنُبًا فَلَا يَصُمْ)، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ - لِأَبِيهِ - فَأَنْكَرَ ذَلِكَ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، فَسَأَلَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَكِلْتَاهُمَا قَالَتْ: **((كَانَ النَّبِيُّ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ، ثُمَّ يَصُومُ))** قَالَ: فَانْطَلَقْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى مَرْوَانَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ مَرْوَانُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا ذَهَبْتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَرَدَدْتَ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ: قَالَ: فَجِئْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَأَبُو بَكْرٍ حَاضِرُ ذَلِكَ كُلِّهِ، قَالَ: فَذَكَرَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَهُمَا قَالَتَاهُ لَكَ ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: هُمَا أَعْلَمُ، ثُمَّ رَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا كَانَ يَقُولُ

فِي ذَلِكَ إِلَى الْفَضْلِ ابْنِ الْعَبَّاسِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنَ الْفَضْلِ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ ، قَالَ: فَرَجَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ ... (صحيح مسلم: 1109).

أخطاء رمضانية :::(23):::

سوء الخلق وسرعة الغضب والطيش في نهار رمضان

وذلك بحجة الجوع والعطش، مع أن المفترض أن يهذب الصوم أخلاق الصائم، ويضبط مشاعره وانفعالاته متمثلاً قول المصطفى : **((الصِّيَامُ جُنَّةٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلاَ يَرْفُثْ وَلاَ يَصْخَبْ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ))** (رواه البخاري: 1904).

والله تعالى يقول: **{وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ * الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ}** (آل عمران: 134).

وقد ضرب لنا السلف نموذجًا رائعا من كظم الغيظ والعفو:

جاء غلامٌ لأبي ذر وقد كسر رجل شاةٍ له فقال له: (من كسر رِجل هذه ؟) قال: أنا فعلتُهُ عمدًا لأغيظك فتضربني فتأثم. فقال: (لأغيظنَّ من حرَّضك على غيظي، فأعتقه) (مختصر تاريخ دمشق: 28/ 311).

وشتم رجلٌ عديَّ بن حاتم وهو ساكتٌ، فلما فرغ من مقالته قال: (إن كان بقي عندك شيءٌ فقل قبل أن يأتي شباب الحي، فإنهم إن سمعوك تقول هذا لسيدهم لم يرضوا) (مختصر منهاج القاصدين: 181).

وقال محمد بن كعب رحمه الله تعالى: (ثلاثٌ من كُنَّ فيه استكمل الإيمان بالله: إذا رضي لم يُدخله رضاه في الباطل، وإذا غضب لم يُخرجه غضبُهُ عن الحق، وإذا قدر لم يتناول ما ليس له) (احياء علوم الدين: 3/181).

وقال رجلٌ لوهب بن منبه رحمه الله تعالى: (إن فلانًا شتمك. فقال: ما وجد الشيطان بريدًا غيرك ؟!) (الإشراف في منازل الأشراف لابن أبي الدنيا: 97).

وذكر ابن كثير في سيرة عمر بن عبد العزيز -رحمه الله تعالى- أن رجلاً كلمه يومًا حتى أغضبه، فهمَّ به عمر، ثم أمسك نفسه، ثم قال للرجل: (أردت أن يستفزني الشيطان بعزة السلطان، فأنال منك اليوم ما تناله مني غدًا ؟ قم عافاك الله، لا حاجة لنا في مقاولتك) (المسالك في شرح موطأ الإمام مالك: 6/201).

أخطاء رمضانية :::(24):::

المبالغة في الأطعمة والمشروبات والاسراف

وذلك بدلاً من الاستعداد للطاعة والاقتصاد ومشاركة الفقراء والمحتاجين.

قال تعالى: **{وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ}** (الأعراف: 31)، ونهى أيضًا عن التبذير في قوله تعالى: **{إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا}** (الإسراء: 27).

وقد سئل بعض السلف: لمَ شُرع الصيام؟ فقال: ليذوق الغَنيُّ طعمَ الجوع فلا ينسى الفقير.

قال الخبير الدكتور إسماعيل الجريوي: "الاستهلاك أصبح ظاهرة غير صحيَّة وغير حضاريَّة، نتجَت عن مفهوم خاطئ لرمضان وتصورٍ مغلوط للجوع والعطش؛ ما جعل الناس يُقبلون بغير وعيٍ على الشراء بكثرة، وهذا يخالِف المفهوم الصَّحيح لفكرة الصيام الصحيحة".

وبلُغَة الإحصاءات والأرقام فإنَّه في أحد الأعوام قُدِّر نصيب شهر رمضان من جملة الاستهلاك السنوي في إحدى الدول العربية بما نسبته 20 %؛ أي: إنَّ هذه الدولة تستهلك في شهر واحد - وهو شهر رمضان - خُمسَ استهلاكها السنوي كله، بينما تَستهلك في الأشهر المتبقية أربعة الأخماس الباقية، وقد كلَّف رمضان في ذلك العام الخزانةَ حوالي 720 مليون دولار.

أيضًا تشير بعض الدِّراسات التي أجريت حديثًا إلى أنَّ ما يُلقى ويتلف من مواد غذائية ويوضع في صناديق القمامة - كبيرٌ إلى الحدِّ الذي قد تبلغ نسبته في بعض الحالات 45 % من حجم القمامة. (مقال: الإسراف في الطعام وتنافيه مع مقاصد الصيام: محمود الحاج، موقع الألوكة: 104587).

أخطاء رمضانية :::(25):::

تحرُّج بعض النساء من وضع الكحل والحناء

فهذه أمور كلها لا تضر بالصيام لأنها ليست مُغَذِّية.

روى أبو داود (2378)، قال: قد كان أنس يكتحل وهو صائم)، وقال الألباني: (حسن موقوف).

وعن عامر ومحمد بن علي وعطاء: (أنهم كانوا يكتحلون بالإثمد وهم صيام لا يرون به بأسا). (مصنف ابن أبي شيبة: 9270).

وهذا القول هو المشهور عند التابعين، قال الأعمش: (مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِنَا يَكْرَهُ الْكُحْلَ لِلصَّائِمِ) (وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ يُرَخِّصُ أَنْ يَكْتَحِلَ الصَّائِمُ بِالصَّبِرِ) (سنن أبي داود: 2379، وقال الألباني: حسن).

قال شيخُ الإسلام ابن تيمية في رسالة (حقيقة الصيام): (ونَحْنُ نعلم أنه ليس في الكتابِ والسُّنَّةِ ما يدلُّ على الإفطار بهذه الأشياء، فعلِمْنَا أنها ليْسَتْ مفطرة، وقال: فإنَّ الصيام من دين المسلمين الذي

يَحْتَاجُ إلى مَعْرِفَتِهِ الخاصُّ والعامُّ. فلو كانت هذه الأمور مما حرَّمه الله ورسوله في الصيام ويَفْسُدُ الصومُ بها لكان هذا ممَّا يجب على الرسول بيانُه، ولوْ ذَكَرَ ذلك لعلِمَهُ الصحابة وبلَّغوه الأُمَّة كما بلغوا سائر شرعه. فلما لم يَنْقُلْ أحدٌ من أهل العلم عن النبي في ذلك لا حديثًا صحيحًا ولا ضعيفًا ولا مُسندًا ولا مُرسلاً عُلِمَ أنه لم يَذْكُرْ شيئًا من ذلك، والحديث المرويّ في الكحل يعني أن النبي أمر "بالإثمد" المروح عند النوم وقال: **((لِيَتَّقِهِ الصائم))**، ضعيف، رواه أبو داود في السنن ولم يَرْوِهِ غيرُه وَلَا هُوَ فِي مُسْنَدِ أَحْمَد وَلَا سَائِرِ الْكُتُبِ الْمُعْتَمَدَةِ) (مجموع الفتاوي: 25/ 236).

أخطاء رمضانية :::(26):::

اعتقاد البعض حرمة التقبيل والمباشرة في نهار رمضان

واعتقاد تحريم معاشرة النساء في ليل رمضان، وهذا خطأ، فلا مانع من القبلة في النهار لمن ملك نفسه، ولا مانع من المعاشرة في الليل، قال تعالى: **{أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ}** (البقرة:187).

حيث كان النبي يقبل، عن عائشة -رضي الله عنها- قالت: **((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ يُقَبِّلُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَيُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَلَكِنَّهُ أَمْلَكُكُمْ لِإِرْبِهِ)**) رواه البخاري (1927)، ومسلم (1106).

قال النووي: (مَعْنَى الْمُبَاشَرَة هُنَا: اللَّمْسُ بِالْيَدِ، وَهُوَ مِنْ اِلْتِقَاءِ الْبَشَرَتَيْنِ) (شرح النووي على مسلم: 7/ 217).

والمراد بقولها: (وَلَكِنَّهُ أَمْلَكُكُمْ لِإِرْبِهِ) أنه يملك نفسه ويملك شهوته، فكان يستمتع ولكنه لا يصل إلى الجماع أو إنزال المني.

لكن ... إذا كان الرجل يخشى إن قبل امرأته وهو صائم أو استمتع بها أن يتمادى الأمر حتى يصل إلى الجماع أو إنزال المني فينبغي أن يمتنع عن هذا الاستمتاع حتى لا يفسد صيامه.

قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-: (القبلة في حق الصائم تنقسم إلى قسمين: قسم جائز، وقسم محرم.

فالقسم المحرم إذا كان لا يأمن فساد صومه، والقسم الجائز له صورتان:

الصورة الأولى: ألا تحرك القبلة شهوته إطلاقاً.

الصورة الثانية: أن تحرك شهوته، ولكن يأمن على نفسه من فساد صومه.

أما غير القبلة من دواعي الوطء كالضم ونحوه، فحكمها حكم القبلة ولا فرق) (الشرح الممتع: 6/429).

أخطاء رمضانية :::(27):::

امتناع بعض النساء عن الصيام إذا طهرت قبل الفجر

وذلك إذا لم تتمكن من الغسل لضيق الوقت، تفطر بحجة أن الصبح أدركها قبل أن تغتسل، وهذا خطأ، والصحيح أن تصوم وتغتسل ما تمكنت من ذلك.

عن عائشة وأمِّ سَلَمةَ -رضي الله عنهما-: **((أَنَّ رَسُولَ اللهِ كَانَ يُدْرِكُهُ الفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ))** (البخاريُّ: ١٩٢٦، ومسلمٌ: ١١٠٩)، وزاد مسلمٌ في حديثِ أمِّ سلمة رضي الله عنها: **((وَلَا يَقْضِي))** (مسلم: 11099).

فالعبرة بصحة صوم الحائض، بإدراكها الفجر وهي طاهر، وليس بالاغتسال.

أخطاء رمضانية :::(28):::

تأخير الافطار حتى تدخل العتمة أو حتى يغيب الشفق

وهذا خطأ، فمن السنة أن يُعجِّل الصائم إفطاره متى ما غاب قرص الشمس، ولا عبرة ببقاء الشفق، ولا ينتظر حلول الظلام، بل إن تعجيل الفطر علامة خيرية الأمة، لما ورد عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله قال: **((لاَ يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ، مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ))** (البخاري: 1957).

أخطاء رمضانية :::(29):::

عدم الإفطار إلا بعد انتهاء المؤذن من أذانه

وذلك بحجة الاحتياط، وهذا خطأ، فمتى تأكد من سماع المؤذن فعلى الصائم أن يفطر ومن تأخر حتى نهاية الأذان فقد تنطّع.

بوَّب الإمام البخاري: (باب متى يحل فطر الصائم)، وأخرج بسنده عن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه قال، قال رسول الله : **((إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَا هُنَا، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ))**. أي مع أذان المغرب مباشرة يُعجِّل الصائم بفطره (البخاري: 1954).

وأخرج البخاري عن سهل بن سعد أن رسول الله قال: **((لاَ يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الفِطْرَ))** (البخاري: 1957).

قال المهلب: (والحكمة في ذلك أن لا يزاد في النهار من الليل، ولأنه أرفق بالصائم وأقوى له على العبادة، واتفق العلماء على أن محل ذلك إذا تحقق غروب الشمس بالرؤية أو بإخبار عدلين، وكذا عدل واحد في الأرجح، قال ابن دقيق العيد: في هذا الحديث رد على الشيعة في تأخيرهم الفطر إلى ظهور النجوم، ولعل هذا هو السبب في وجود الخير بتعجيل الفطر؛ لأن الذي يؤخره يدخل في فعل خلاف السنة" (فتح الباري: 4/ 199).

أخطاء رمضانية :::(30):::

غفلة بعض الصائمين عن الدعاء والأذكار عند الإفطار

والصائم من الذين لا ترد دعوتهم.

روى البيهقي في "السنن الكبرى" (6392)، عن أنس بن مالك قال، قال رسول الله : **((ثلاثُ دَعواتٍ لا تُرَدُّ: دعوةُ الوالِدِ لِولدِهِ، ودعوةُ الصائِمِ، ودعوةُ المسافِرِ))** وأورده الألباني في "صحيح الجامع" (3032).

وروى أبو داود (2357)، عن عمر بن الخطاب قال: كان رسول الله إذا أفطر قال: **((ذَهَبَ الظَّمأُ وابتلَّتِ العُروقُ وثبَتَ الأجرُ إن شاءَ اللَّهُ))** وحسَّنه الألباني.

أخطاء رمضانية :::(31):::

تحرُّج بعض أصحاب الأعذار من الإفطار في نهار رمضان

وذلك كالمرضى والمسافرين والمرضعات والحبالى، والإصرار على الصوم مع وجود المشقة، وهذا خطأ فالحق سبحانه وتعالى قد رفع الحرج عن الناس وقد رخَّص للمريض أن يفطر، ويقضي بعد ذلك، قال تعالى: **{فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ}** (البقرة: 185).

وعن ابن عمر –رضي الله عنهما- قال، قال رسول الله : **((إنَّ اللهَ تبارك و تعالى يحبُّ أن تُؤتَى رُخصُه، كما يكره أن تُؤتَى معصيتُه))** (أخرجه أحمد: 5866، وقال الألباني في "صحيح الترغيب": حسن صحيح: 1059).

روى النَّسائي في "السنن" (2276)، من حديث أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ فِي إِبِلٍ كَانَتْ لِي أُخِذَتْ، فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ يَأْكُلُ، فَدَعَانِي إِلَى طَعَامِهِ، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ: **((ادْنُ أُخْبِرْكَ عَنْ ذَلِكَ، إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ وَشَطْرَ الصَّلَاةِ))**، وحسَّنه الألباني.

وفي حديث آخر في "سنن النسائي" (2275): عن رجلٍ من أصحاب النبي **((إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ شَطْرَ الصَّلَاةِ وَالصِّيَامَ، وَعَنِ الْحَامِلِ وَالْمُرْضِعِ))** وحسَّنه الألباني.

ومما يتعلق بالمرضى مما أجازه العلماء من الأدوية الحديثة، قطرة العين والأذن، فإنها غير مغذية.

أخطاء رمضانية :::(32):::

تحرُّج بعض مرضى الربو من استعمال البخاخ

وذلك خوفاً من فساد صومه.

قال الشيخ ابن باز –رحمه الله-: (بخاخ الربو لا يفطّر لأنه غاز مضغوط يذهب إلى الرئة وليس بطعام، وهو محتاج إليه دائما في رمضان وغيره)ـ (فتاوى الدعوة:

ابن باز عدد 979). انظر: "كتيب سبعون مسألة في الصيام".

وقال الشيخ ابن عثيمين: (هذا البخاخ يتبخر ولا يصل إلى المعدة، فحينئذٍ نقول: لا بأس أن تستعمل هذا البخاخ وأنت صائم، ولا تفطر بذلك) اهـ (فتاوى أركان الإسلام ص 475).

وقال علماء اللجنة الدائمة: (دواء الربو الذي يستعمله المريض استنشاقاً يصل إلى الرئتين عن طريق القصبة الهوائية لا إلى المعدة، فليس أكلاً ولا شرباً ولا شبيهاً بهما ... والذي يظهر عدم الفطر باستعمال هذا الدواء) اهـ (فتاوى إسلامية: 1/130).

أخطاء رمضانية :::(33):::

انشغال المرأة غالب وقتها بالمطبخ أو الأسواق

فتنشغل بطبخ ألوان الطعام وصنع الحلويات، وتضييع الأعمال الصالحة المشروعة في هذا الشهر.

كما لا بد من تجنب ارتياد الأسواق واضاعة الوقت فيها، وتجنب مجالس السوء، وتجنب تضييع الأوقات في المسابقات وحل الفوازير ومشاهدة الأفلام والمسلسلات.

فقد كان النبي يوقظ أهله ويحثُّهم على الجد والاجتهاد، عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، قَالَتْ: **((كَانَ النَّبِيُّ إِذَا دَخَلَ العَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ))** (صحيح البخاري: 2024).

وفي سنن الترمذي (3513)، عَنْ عَائِشَةَ –رضي الله عنها-، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيُّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ القَدْرِ مَا أَقُولُ فِيهَا ؟ قَالَ: قُولِي: **((اللَّهُمَّ إِنَّكَ عُفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي))** وقال: (هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ).

وقد كان لنساء النبي ونساء السلف اجتهاد عظيم:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ فَإِذَا حَبْلٌ مَمْدُودٌ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ، فَقَالَ: **((مَا هَذَا الحَبْلُ؟))** قَالُوا: هَذَا حَبْلٌ لِزَيْنَبَ فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ : **((لاَ حُلُّوهُ لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ))** (صحيح البخاري: 1150).

وقال هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ، اشْتَرَى مِنْ عَائِشَةَ بَيْتًا بِمِائَةِ أَلْفٍ بَعَثَ بِهَا إِلَيْهَا فَمَا أَمْسَتْ وَعِنْدَهَا مِنْهُ دِرْهَمٌ وَأَفْطَرَتْ عَلَى خُبْزٍ وَزَيْتٍ وَقَالَتْ لَهَا مَوْلَاةٌ لَهَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ لَوْ كُنْتِ اشْتَرَيْتِ لَنَا بِدِرْهَمٍ لَحْمًا قَالَتْ: (فَهَلَّا ذَكَّرْتِينِي) أَوْ قَالَتْ: (لَوْ ذَكَّرْتِينِي لَفَعَلْتُ) (حلية الأولياء لأبي نعيم: 2/49).

أخطاء رمضانية :::(34):::

عدم الإمساك عن الطعام لمن زال المانع عنه

بعض الناس يمنعه من الصوم مانعٌ ثم يزول هذا المانع في نهار رمضان فلا يُمسك عن الطعام بقية اليوم، كعودة المسافر أو شفاء المريض أو انتهاء الحيض والنفاس عن المرأة أو الجهل بدخول رمضان

ونحوه، وهذا خطأ، والصواب أن من منعه مانع من الصوم ثم زال هذا المانع في نهار رمضان ينبغي عليه أن يمسك بقية يومه، ثم يقضيه فيما بعد أو يفدي عنه بحسب حاله، لما ورد عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ : أَنَّ النَّبِيَّ بَعَثَ رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ **((إِنَّ مَنْ أَكَلَ فَلْيُتِمَّ أَوْ فَلْيَصُمْ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلاَ يَأْكُلْ))** (رواه البخاري: 1924).

وقال الإمام النووي: (قَوْلُهُ: **((مَنْ كَانَ لَمْ يَصُمْ فَلْيَصُمْ، وَمَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيُتِمَّ صِيَامَهُ إِلَى اللَّيْلِ))**(صحيح مسلم: 1135)، وَفِي رِوَايَةٍ: **((مَنْ كَانَ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، وَمَنْ كَانَ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ))(صحيح مسلم: 1136)**، مَعْنَى الرِّوَايَتَيْنِ أَنَّ مَنْ كَانَ نَوَى الصَّوْمَ فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، وَمَنْ كَانَ لَمْ يَنْوِ الصَّوْمَ وَلَمْ يَأْكُلْ أَوْ أَكَلَ فَلْيُمْسِكْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ حُرْمَةً لِلْيَوْمِ، كَمَا لَوْ أَصْبَحَ يَوْمَ الشَّكِّ مُفْطِرًا، ثُمَّ ثَبَتَ أَنَّهُ مِنْ رَمَضَانَ يَجِبُ إِمْسَاكُ بَقِيَّةِ يَوْمِهِ حُرْمَةً لِلْيَوْمِ)ـ (شرح صحيح مسلم: 8/13).

أخطاء رمضانية :::(35):::

عدم تعويد الصبيان والفتيات على الصيام

والمستحب تعويدهم على الصيام قبل البلوغ فيؤمرون به للتمرين عليه إذا أطاقوه.

وذلك لما ورد عَنِ الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ –رضي الله عنها-، قَالَتْ: أَرْسَلَ النَّبِيُّ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الأَنْصَارِ: **((مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا، فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ وَمَنْ**

أَصْبَحَ صَائِمًا، فَلْيَصُمْ))، قَالَتْ: فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدُ، وَنُصَوِّمُ صِبْيَانَنَا، وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللُّعْبَةَ مِنَ العِهْنِ، فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَاكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الإِفْطَارِ. (صحيح البخاري: 1960).

مع العلم أن المقصود من تصويمهم هو التمرين، فلا يُعَنَّفوا ولا يُشق عليهم إذا ظهر منهم الضعف وعدم الطاقة.

أخطاء رمضانية :::(36):::

ترك بعض الناس سنة الإفطار على رطب

فقد روى أبو داود في "السنن" (2356)، من حديث أنس بن مالك كَانَ رَسُولُ اللَّهِ : **((يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَعَلَى تَمَرَاتٍ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ))**، وقال الألباني: (حسن صحيح).

وقد أثبت خبراء الصحة والتغذية، أن الرطب والتمر من أفضل الأشياء المحبب أن يفطر عليها، لأنها تحتوي على نسبة من الجلوكوز سريع الامتصاص، فيمد الجسم بالطاقة والسكر الذي يحتاجه.

أخطاء رمضانية :::(37):::

ترك صلاة المغرب جماعةً بحجة تعجيل الفطر، أو بحجة الجوع !!

وهذا خطأ، فإن صلاة الجماعة واجبة وفضلها عظيم، روى مسلم (654)، من حديث عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود

قَالَ: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ يَعْمِدُ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إلا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً، وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً، وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةً، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إلا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ).

وروى ابن ماجه (793) وغيره، من حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- عَنِ النَّبِيِّ ، قَالَ: **((مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ، فَلَا صَلَاةَ لَهُ، إِلَّا مِنْ عُذْرٍ))** وصحَّحه الألباني في "إرواء الغليل" (2/337) وغيره.

وصلاة المغرب جماعة لا تتعارض مع تعجيل الفطر، وقد كان هدي النبي أكمل هدي؛ حيث كان يفطر على رطب، فإن لم يجد فعلى تمر، فإن لم يجد شرب الماء ثم قام ليصلي المغرب.

روى الترمذي (632) وغيره، من حديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: **((كَانَ النَّبِيُّ يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَى رُطَبَاتٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَتُمَيْرَاتٌ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تُمَيْرَاتٌ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ))** وصححه الألباني في "صحيح الترمذي".

وبهذا يمكن أن يكسر حدة الجوع، ويصيب السنة، ويكسب صلاة المغرب جماعة.

أخطاء رمضانية :::(38):::

الاعتماد على التقاويم الجاهزة وترك رؤية الغروب لمن أمكنه ذلك

علمًا أن التقاويم الجاهزة تزيد على وقت الغروب الحقيقي بضع دقائق، وحسب متابعتي الشخصية فإنها تزيد (4-5) دقائق.

والسنة لمن قدر على الرؤية أن يعمل بها، فيفطر بمجرد رؤيته غياب قرص الشمس، ولا ينتظر غياب الشفق.

روى البخاري في "الصحيح" (1954)، من حديث عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : **((إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَا هُنَا، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ))**.

أخطاء رمضانية :::(39):::

تقديم نشوى ومغنين للإمامة في صلاة التراويح

وإن كانوا أقل الناس فقهًا، وقد جاء التحذير من ذلك.

عن عابس الغفاري ، قال رسول الله يقول: سَمِعتُ رسولَ اللهِ **((يتخوَّفُ على أُمَّتِه سِتَّ خِصالٍ: إمرَةُ الصِّبيانِ، وكثرَةُ الشُّرطِ، والرِّشوَةُ في الحُكمِ، وقطيعةُ الرَّحِمِ، واستِخْفافٌ في**

الدَّم، ونَشْوٌ يتَّخِذونَ القُرْآنَ مَزاميرَ، يُقدِّمونَ الرَّجُلَ ليس بأَفْقَهِهم ولا أفضَلِهم يُغَنِّيهم غِناءً)) (مشكل الآثار: 4/ 6، وقال الأرنؤوط في تخريجه: إسناده صحيح).

وفي لفظ: **((وَنَشْوَى يَتَّخِذُوْنَ اَلْقُرْءَانَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُوْنَهُ يُغَنِّيهِمْ وَإِنْ كَانَ أَقَلَّهُم فِقْهَا))** وقال الأرنؤوط في "تخريج زاد المعاد" (1/472): (له شاهدان يصح بهما ويقوى).

أخطاء رمضانية :::(40):::

تطيب بعض النساء إذا خرجن لصلاة التراويح

كذلك عدم التستر الكامل، قال رسول اللَّهِ ﷺ: **((أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُورًا فلا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ)**)(صحيح مسلم: 444)، وهذا نهي عن حضور الفرض حال التعطر، فكيف لو كان سنة مثل صلاة التراويح !

وروى النّسائي (5126)، من حديث أبي موسى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **((أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا مِنْ رِيحِهَا فَهِيَ زَانِيَةٌ))** وحسَّنه الألباني.

أخطاء رمضانية :::(41):::

استبدال الأدعية الصحيحة بأخرى ضعيفة أو مخترعة

سواء عند الإفطار، أو تخصيص العشر الأواخر بدعاء معين، أو تخصيص ليالي بأدعية معينة، مثل: **((اللَّهُمَّ**

لَكَ صُمْتُ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ)) (ضعيف أبي داود: 2358).

بدلاً من الأدعية الصحيحة مثلما رواه أبو داود في "السنن" (: **((ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ، وَثَبَتَ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ))** وحسنه الألباني في "صحيح أبي داود" (2357).

فالصحيح أن يحافظ على الحديث الصحيح، ولا مانع إن أتبعه بأيِّ دعاءٍ آخر بغير ترتيب عدد ولا وقت، لعموم فضيلة الدعاء للصائم، أما أن يستبدل الحديث الصحيح بالضعيف أو المخترع فلا.

وكذلك مثل: ((أشهد أن لا إله إلا الله أستغفر الله أسألك الجنة وأعوذ بك من النار)) ثلاث مرات عقب كل صلاة !!

ومن ذلك تخصيص كل عشرٍ بدعاء معين، وهو ما ينتشر بين الناس:

دعاء العشر الأولى: (أشهد أن لا إله إلا الله وأستغفر الله، اللهم إني أسألك الجنة وأعوذ بك من النار).

ودعاء العشر الوسطى: (اللهم إني أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن تغفر لي وترحمني).

دعاء العشر الأخيرة: (اللهم إنك عفو كريم تحب العفو فاعف عنا). فهذا بهذا الترتيب **لا يُعلَم له أصل** !!

اللهمَّ إلا ما ورد في تحرِّي ليلة القدرِ من العشر الأواخر، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: (قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ عَلِمْتُ أَيُّ لَيْلَةٍ لَيْلَةُ القَدْرِ مَا أَقُولُ فِيهَا ؟ قَالَ: **((قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عُفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي)**) (رواه الترمذي: 3513، وقال: حسن صحيح، وينظر: 36832).

والاعتماد على الروايات الواهية والضعيفة يوقع المسلم في البدع، وهذا خطر عظيم، فإن شرط القبول صحة العبادة، مع الإخلاص.

يقول الإمام الشاطبي رحمه الله: (البدعة إذن عبارة عن طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه ... ومنها التزام الكيفيات والهيآت المعينة، كالذكر بهيئة الاجتماع على صوت واحد، واتخاذ يوم ولادة النبي عيدا، وما أشبه ذلك، ومنها التزام العبادات المعينة، في أوقات معينة، لم يوجد لها ذلك التعيين في الشريعة). انتهى (الاعتصام: 1/37 - 39).

أخطاء رمضانية :::(42):::

انصراف بعض المصلين قبل صلاة الوتر مع الإمام

بحجة نيتهم إكمال التهجد في باقي الليل، والصحيح أن يبقى ويصلّى الوتر خلف الإمام ولا يضره إن صلّى بعد ذلك مزيدًا من التهجد على ألا يعيد الوتر مرة أخرى في آخر الليل، لأنه لا وتران في ليلة، وله أن ينوي مفارقة الامام فيقوم للإتيان بركعة أخرى ويؤخِّر الوِترَ

إلى آخر الليل، وبذلك يكون تعرَّض لحديث النبي ﷺ: **((إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ حُسِبَ لَهُ بَقِيَّةُ لَيْلَتِهِ))** رواه أحمد في المسند (21418)، وقال الأرنؤوط: (إسناده صحيح على شرط مسلم)، هذا هو الأحوط والأظهر من معنى الحديث.

قال أبو داود -رحمه الله-: (كَانَ أَحْمَدُ يَقُومُ مَعَ النَّاسِ حَتَّى يُوتِرَ مَعَهُمْ وَلَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَنْصَرِفَ الْإِمَامُ، شَهِدْتُهُ شَهْرَ رَمَضَانَ كُلَّهُ يُوتِرُ مَعَ إِمَامِهِ إِلَّا أَرَى لَيْلَةً لَمْ أَحْضِرْ) (مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود: 90)

أخطاء رمضانية :::(43):::

تضييع ليالي العشر الأواخر في التسوق وصنع الحلويات

انشغال بعض المسلمين في العشر الأواخر من رمضان بشراء الملابس والحلوى وتضييع أوقات فاضلة فيها لِيلة القدر التي قال الله فيها: **{لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ}** (القدر: 3)، وهذا من الحرمانـ وهديُ النبي ﷺ كان إذا دخل العشر الأواخر اعتكف على العبادة وشدَّ المئزر وأيقظ أهله وأحيا ليله.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: **((كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ العَشْرُ شَدَّ مِئْزَرَهُ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ))** (صحيح البخاري: 2024).

أخطاء رمضانية :::(44):::

كثرة السهر على الملاهي والمعاصي والمباحات

والسهر إذا كان في طاعة الله تعالى لا يجوز إذا كان يؤدي إلى تضييع الفرائض، إذ لا يعقل أن يكون الطمع في الفضائل سببا لتضييع الواجبات، فكيف لو كان سهرا على المعاصي والملاهي والمسلسلات ؟!!

وقد جاء في السنة كراهة السهر والسمَر بعد صلاة العشاء وإن كان في الأمور المباحة.

وذلك لما رواه البخاري (568) ومسلم (647) عَنْ أَبِي بَرْزَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ **((كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ، وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا))**.

قال النووي: (وَاتَّفَقَ الْعُلَمَاء عَلَى كَرَاهَة الْحَدِيث بَعْدهَا إِلَّا مَا كَانَ فِي خَيْر). انتهى (شرح صحيح مسلم: 5/146).

وقال الحافظ ابن رجب: (ومتى كان السمر بلغو، ورفث، وهجاء، فإنه مكروه بغير شك) (فتح الباري: 3/377).

قال النووي: (وَسَبَب كَرَاهَة الْحَدِيث بَعْدهَا أَنَّهُ يُؤَدِّي إِلَى السَّهَر، وَيُخَاف مِنْهُ غَلَبَة النَّوْم عَنْ قِيَام اللَّيْل، أَوْ اَلذِّكْر فِيهِ، أَوْ عَنْ صَلَاة الصُّبْح فِي وَقْتهَا الْجَائِز, أَوْ فِي وَقْتهَا الْمُخْتَار أَوْ الْأَفْضَل.

وَلِأَنَّ السَّهَر فِي اللَّيْل سَبَب لِلْكَسَلِ فِي النَّهَار عَمَّا يَتَوَجَّه مِنْ حُقُوق الدِّين، وَالطَّاعَات، وَمَصَالِح الدُّنْيَا) (شرح صحيح مسلم: 5/146).

وقال الحافظ ابن حجر: وَكَانَ عُمَر بْن الْخَطَّاب يَضْرِب النَّاس عَلَى ذَلِكَ وَيَقُول: (أَسَمَرًا أَوَّلَ اللَّيْل وَنَوْمًا آخِرَهُ ؟) (فتح الباري: 2/73).

وهذا هو الموافق لسنة الله في جعل الليل محلاً للنوم والراحة، والنهار للعمل والكسب، كما قال تعالى: **{هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ}** (سورة يونس: 67).

قال النووي: (قَالَ الْعُلَمَاء: وَالْمَكْرُوه مِنْ الْحَدِيث بَعْد الْعِشَاء هُوَ مَا كَانَ فِي الْأُمُور الَّتِي لَا مَصْلَحَة فِيهَا. أَمَّا مَا فِيهِ مَصْلَحَة وَخَيْر فَلَا كَرَاهَة فِيهِ، وَذَلِكَ كَمُدَارَسَةِ الْعِلْم، وَحِكَايَات الصَّالِحِينَ، وَمُحَادَثَة الضَّيْف، وَالْعَرُوس لِلتَّأْنِيسِ، وَمُحَادَثَة الرَّجُل أَهْله وَأَوْلَاده لِلْمُلَاطَفَةِ وَالْحَاجَة، وَمُحَادَثَة الْمُسَافِرِينَ بِحِفْظِ مَتَاعهمْ أَوْ أَنْفُسهمْ، وَالْحَدِيث فِي الْإِصْلَاح بَيْن النَّاس، وَالشَّفَاعَة إِلَيْهِمْ فِي خَيْر، وَالْأَمْر بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْي عَنْ الْمُنْكَر، وَالْإِرْشَاد إِلَى مَصْلَحَة وَنَحْو ذَلِكَ، فَكُلّ هَذَا لَا كَرَاهَة فِيهِ، وَقَدْ جَاءَتْ أَحَادِيث صَحِيحَة بِبَعْضِهِ، وَالْبَاقِي فِي مَعْنَاهُ) (شرح صحيح مسلم: 5/146).

أخطاء رمضانية :::(45):::

حمل بعض المأمومين مصحفًا في صلاة التراويح !!

وفيه مشابهة لليهود بحملهم الكتب في صلواتهم، والأصل السماع والتدبر مع وقوف الحُفَّاظ خلف الامام لرده إن أخطأ أو تذكيره إن نسي.

وقد سئل الشيخ ابن باز -رحمه الله-: بعض المأمومين يتابعون الإمام في المصحف أثناء قراءته فهل في ذلك حرج ؟

فأجاب: (الذي يظهر لي أنه لا ينبغي هذا، والأولى الإقبال على الصلاة والخشوع، ووضع اليدين على الصدر متدبرين لما يقرأه الإمام، لقول الله -عز وجل-: **{وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ}**، وقوله سبحانه: **{قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلاتِهِمْ خَاشِعُونَ}** ولقول النبي ﷺ: **((إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا))** (مجموع فتاوى الشيخ ابن باز: 11/ 340 – 342).

أخطاء رمضانية :::(46):::

تقديم الأئمة الأجمل صوتًا مع وجود الأقرأ والأحفظ والأعلم

تقديم أئمةً يصلُّون صلاة التراويح نظرًا من المصاحف أو من الجوالات التماسًا لحسن أصواتهم، في حين وجود

الحفَّاظ الأقرأ والأفقه والأعلم وإن كانت أصواتهم أقل حسنًا !!

لا نتكلَّم عن جواز صلاة التراويح قراءةً من المصحف، وإنما نتكلَّم عن استبدال الحفاظ بأصحاب الأصوات الحسنة، ونتكلَّم عن التَّوسع في ظاهرة الإمساك بالمصاحف والجوالات التماسًا للصوت الحسن، حتى لا تكاد ترى مسجدًا يُقرأ فيه حفظًا إلا ما ندر جدًا، وهذا نذير شؤم، فإنه يُضعف الهمم عن الحفظ.

روى مسلم (2373) من حديث أبي مسعود الأنصاري أن النبي قال: **((يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ هِجْرَةً، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِلْمًا وفي رواية فَأَكْبَرُهُمْ سِنًّا، وَلَا يَؤُمَّنَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ، وَلَا يَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ))**.

أخطاء رمضانية :::(47):::

انتشار أدعية غير صحيحة في قنوت الوتر

مثل (اللهم اسقنا من يده الشريفة شربة ...) دعاء لا يعلم له أصل، وقد أخبر الأحاديث أن الشرب يكون بالآنية.

أخرج البخاري (4965)، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَ: سَأَلْتُهَا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: **{إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الكَوْثَرَ}**

[الكوثر: 1] قَالَتْ: **((نَهَرٌ أُعْطِيَهُ نَبِيُّكُمْ ﷺ، شَاطِئَاهُ عَلَيْهِ دُرٌّ مُجَوَّفٌ، آنِيَتُهُ كَعَدَدِ النُّجُومِ))**.

وكذلك مثل قولهم: (اللهم يا من في السماء مُلكك، وفي الأرض سلطانك، وفي البحر عظمتك ...)، والصحيح أن ملكه تعالى وسلطانه وعظمته شاملة وعامة في كل شيء ولا يخصص بها مكان دون آخر.

ومثل: (يا من لا تراه العيون) وهذا لفظ عام ينفي الرؤية وهو غير صحيح، والصحيح أن العيون تراه في الآخرة ... وغيرها.

أخطاء رمضانية :::(48):::

تقديم بعض الناس صلاة التراويح على صلاة الفريضة

حتى أننا نرى رجالاً لا يشهدون صلاة الجماعة طوال العام، ونراهم يحافظون على حضور صلاة التراويح رغم أنها سنة، فيتركون الواجب ويتمسكون بالسنة، ولا يعلمون أن أحب ما تقرب به العبد لربه هو الفريضة، وهذا ينم عن ضعف في الفقه وسوء فهم للشريعة !!

أخرج البخاري (6502)، مِن حديثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : **((إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ ...))**.

أخطاء رمضانية :::(49):::

تضييع بعض الشباب صلاة التراويح في التصوير

والوقوف خلف كاميرات الجوال لتغطية الصلاة عبر البث المباشر على الفيسبوك ومواقع التواصل، مع توفر الإمكانية لتثبيت الكاميرا ومراقبتها بين الصلوات، واغتنام هذه الليالي المباركة في الصلاة والتهجد والقرآن والذكر وما هو أولى وأوجب وأفضل !!

وهذا عدا عن كونه عبث وتضييع للأوقات الفضيلة، فإنه يخشى منه إضاعة الخشوع وإدخال الرياء على المصلين وأصحاب الاجتهاد.

أخطاء رمضانية :::(50):::

اتخاذ ليالي الاعتكاف فرصة للأنشطة والفعاليات الحزبية

بحيث يتم فيها إلقاء دروس وتبديل أئمة واستعراض أصوات وعقد مسابقات واستضافة منشدين وعرض أفلام (برجكتور)، وربما استضافة قادة وسياسيين ونحوه لإلقاء الكلمات والخطب، في حين أن النبي كان ينقطع في خبائه ويجتنب الكلام والخلطة ويترك كل ما سوى الذكر والصلاة والقرآن.

قال ابن القيم في (زاد المعاد: 2/90): (كل هذا تحصيلاً لمقصود الاعتكاف وروحه، عكس ما يفعله الجهال من اتخاذ المعتكف موضع عشرة، ومجلبة للزائرين، وأخذهم بأطراف الحديث بينهم، فهذا لون، والاعتكاف النبوي لون).

وكان دائم المكث في المسجد لا يخرج منه إلا لقضاء الحاجة، قالت عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْها: **(وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلا لِحَاجَةٍ إِذَا كَانَ مُعْتَكِفًا)** رواه البخاري (2029) ومسلم (297). وفي رواية لمسلم: (إِلا لِحَاجَةِ الإِنْسَانِ). وَفَسَّرَهَا الزُّهْرِيُّ بِالْبَوْلِ وَالْغَائِط.

قالت عائشة: (السُّنَّةُ عَلَى الْمُعْتَكِفِ أَنْ لا يَعُودَ مَرِيضًا، وَلا يَشْهَدَ جَنَازَةً، وَلا يَمَسَّ امْرَأَةً وَلا يُبَاشِرَهَا، وَلا يَخْرُجَ لِحَاجَةٍ إِلا لِمَا لا بُدَّ مِنْهُ). (رواه أبو داود: 2473، وصححه الألباني في صحيح أبي داود).

أخطاء رمضانية :::(51):::

مشابهة التصوف البدعي في ليالي الاعتكاف

مثل إقامة الذِّكر الجماعي، والله تعالى يقول: **{وَاذْكُرْ رَبَّكَ فِي نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ الْجَهْرِ مِنَ الْقَوْلِ}** [الأعراف: 205].

سئل الشيخ عبد العزيز بن باز – رحمه الله -: ما حكم الذِّكر الجماعي بعد الصلاة على وتيرة واحدة، كما يفعله البعض، وهل السنَّة الجهر بالذكر أو الإسرار ؟

فأجاب: (السنَّة الجهر بالذكر عقب الصلوات الخمس، وعقب صلاة الجمعة بعد التسليم؛ لما ثبت في الصحيحين اِبْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ: (أَنَّ رَفْعَ الصَّوْتِ، بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنَ المَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ). وَقَالَ اِبْنُ عَبَّاسٍ: (كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ) (صحيح البخاري: 841).

أما كونه جماعيَّاً بحيث يتحرَّى كلُّ واحدٍ نطق الآخر من أوله إلى آخره وتقليده في ذلك: فهذا لا أصل له، بل هو بدعة، وإنما المشروع أن يذكروا الله جميعًا بغير قصد لتلاقي الأصوات بدءاً ونهاية) (فتاوى الشيخ ابن باز: 11/191).

أخطاء رمضانية :::(52):::

إطالة بعض الأئمة في دعاء قنوت الوتر

وربما زاد عن طول الصلاة نفسها، والصحيح ألا يزيد عنها، وكانت صلاة النبي ﷺ متقاربة الأركان والأجزاء،

وقد كان هدي النبي يقنت بجوامع الكلم بلا إطالة ولا مشقة على المصلين.

وقد جاءت بعض الأحاديث في بيان صيغة دعاء القنوت.

روى أبو داود (1425) والترمذي (464) وحسنه، وصححه ابن عبد البر في "الاستذكار" (2/285) والنووي في "الأذكار" (86) من حديث الْحَسَنِ بْن عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: (عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي قُنُوتِ الْوِتْرِ: **((اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ، فإِنَّكَ تَقْضِي وَلا يُقْضَى عَلَيْكَ، وَإِنَّهُ لا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ، وَلا يَعِزُّ مَنْ عَادَيْتَ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ))**.

وفي صحيح ابن خزيمة (1100) أن الناس ـ على عهد عمر : كانوا يلعنون الكفرة في النصف ـ يعني: من رمضان ـ: (اللهم قاتل الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك ولا يؤمنون بوعدك، وخالف بين كلمتهم، وألق في قلوبهم الرعب، وألق عليهم رجزك وعذابك إله الحق).

جاء في مغني المحتاج (1/369): (قال في المجموع عن البغوي: وتكره إطالة القنوت كالتشهد الأول، وقال القاضي حسين: ولو طَوَّلَ القنوت زائدًا على العادة كُره)ـ

بل أشار النووي -رحمه الله تعالى- في المجموع (3/478) إلى أن الجمع بين دعاء النبي ، ودعاء عمر ، في القنوت، هو من التطويل الذي ينبغي مراعاة أحوال الناس فيه، والعلم برضاهم به.

قال: (قال أصحابنا: يستحب الجمع بين قنوت عمر وبين ما سبق فإن جمع بينهما فالأصح تأخير قنوت عمر، وفي وجه يستحب تقديمه وإن اقتصر فليقتصر على الأول، وإنما يستحب الجمع بينهما إذا كان منفردا أو إمام محصورين يرضون بالتطويل والله أعلم).

وسئل الشيخ ابن عثيمين السؤال التالي "فتاوى علماء البلد الحرام" (152): بعض أئمة المساجد في رمضان يطيلون الدعاء، وبعضهم يُقَصّر، فما هو الصحيح ؟

فأجاب رحمه الله: (الصحيح ألا يكون غلو ولا تقصير، فالإطالة التي تشق على الناس منهي عنها، فإن النبي لمّا بلغه أن معاذ بن جبل أطال الصلاة في قومه، غضب عليه غضبا لم يغضب في موعظة مثله قط، وقال لمعاذ بن جبل **((يَا مُعَاذُ ! أَفَتَّانٌ أَنتَ ؟)**) رواه البخاري (6106) ومسلم (465).

فالذي ينبغي أن يقتصر على الكلمات الواردة، أو يزيد.

ولا شك في أن الإطالة شاقة على الناس وترهقهم، ولا سيما الضعفاء منهم، ومِن الناس مَن يكون وراءه أعمال، ولا يُحِبُّ أن ينصرف قبل الإمام، ويشق عليه أن

يبقى مع الإمام، فنصيحتي لإخواني الأئمة أن يكونوا بَيْنَ بَيْنَ، كذلك ينبغي أن يترك الدعاء أحيانًا، حتى لا يظن العامة أن الدعاء واجب).

أخطاء رمضانية :::(53):::

رفع صلاة التراويح والقيام على المآذن والسماعات الخارجية

وما فيه من ازعاج للنائمين وتشويش للقائمين والمتعبدين.

وقد جاء في مسند أحمد (19022) من حديث فروة بن عمرو البياضي، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَقَدْ عَلَتْ أَصْوَاتُهُمْ بِالْقِرَاءَةِ، فَقَالَ: **((إِنَّ الْمُصَلِّي يُنَاجِي رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَلْيَنْظُرْ مَا يُنَاجِيهِ، وَلَا يَجْهَرْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ بِالْقُرْآنِ))** وذكره الألباني في السلسلة الصحيحة: (4/134).

أخطاء رمضانية :::(54):::

التنطع والتشدد في العبادة، وتجاوز الهدي النبوي

روى النَّسائي (1641)، من حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: ((لَا أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ، وَلَا قَامَ لَيْلَةً حَتَّى الصَّبَاحَ، وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ)) وصحَّحه الألباني.

ومن ذلك قيام الليل كاملاً حتى يُصبح دون نومٍ ولو رقدةٍ قليلةٍ كعادة دائمة في الشهر كله !

وهذا مخالفٌ للآية الكريمة التي جاءت في وصف عباد الله الصالحين: **{كَانُوا قَلِيلاً مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ * وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ}** (الذاريات: 17-18) فأثبتت الآية الهجوع قليلاً.

وأخرج النَّسائي (2390)، من حديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: زَوَّجَنِي أَبِي امْرَأَةً فَجَاءَ يَزُورُهَا، فَقَالَ: كَيْفَ تَرَيْنَ بَعْلَكِ؟ فَقَالَتْ: نِعْمَ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ لَا يَنَامُ اللَّيْلَ، وَلَا يُفْطِرُ النَّهَارَ فَوَقَعَ بِي، وَقَالَ: زَوَّجْتُكَ امْرَأَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَعَضَلْتَهَا، قَالَ: فَجَعَلْتُ لَا أَلْتَفِتُ إِلَى قَوْلِهِ مِمَّا أَرَى عِنْدِي مِنَ الْقُوَّةِ وَالِاجْتِهَادِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: **((لَكِنِّي أَنَا أَقُومُ وَأَنَامُ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ، فَقُمْ وَنَمْ، وَصُمْ وَأَفْطِرْ))** ... الحديث.

وروى البخاري (1131) ومسلم (1159) عن عَبْد اللَّهِ بْن عَمْرِو ابْنِ الْعَاصِ -رضى الله عنهما- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: **(أَحَبُّ الصَّلاَةِ إِلَى اللَّهِ صَلاَةُ دَاوُدَ -عَلَيْهِ السَّلاَمُ-، وَأَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَكَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا)**.

ولحساب نصف الليل: قال الشيخ عبد المحسن العباد: (ينام نصف الليل يعني: بعد صلاة العشاء، فيحسب من بعد صلاة العشاء إلى طلوع الفجر، فنصفه يكون نوماً، ثم بعد ذلك يكون ثلثه) انتهى. (شرح سنن أبي داود: 287/5 - ترقيم الشاملة).

وفي "المعجم الكبير" للطبراني (3216)، من حديث الْحَجَّاجِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ غَزِيَّةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ قَالَ: (بِحَسْبِ أَحَدِكُمْ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّي حَتَّى يُصْبِحَ أَنَّهُ قَدْ تَهَجَّدَ. إِنَّمَا التَّهَجُّدُ الْمَرْءُ يُصَلِّي الصَّلَاةَ بَعْدَ رَقْدَةٍ، ثُمَّ الصَّلَاةَ بَعْدَ رَقْدَةٍ، وَتِلْكَ كَانَتْ صَلَاةَ رَسُولِ اللهِ). قال الحافظ ابن حجر في "التلخيص الحبير" (2/501): (إسناده حسن).

وهذا محمول على إذا ما كانت عادة دائمة، أما قيام بعض الليالي فلا حرج كالعشر الأواخر لفضلها.

فقد سئل الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- عن ذلك فقال: (إذا كان يُديم ذلك ويقوم الليل كله فهو مخالف للسُنة، لما ثبت في الصحيحين من حديث النفر الثلاثة الذين أتوا يسألون عن عمل النبي فلما أخبروا بذلك، فكأنهم تقالوا العمل، فقال أحدهم: أنا أقوم ولا أنام، فأنكر النبي ذلك وقال: **((أَقُومُ وَأَنَامُ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي))**، وهذا يدل أن قيام الليل كله دائماً خلاف السُنة، وكذلك عندما أخبر النبي أن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- قال: (أنا أصوم أبداً وأقوم أبداً)، فمنعه من ذلك.

وأما قيام بعض الليالي فقد جاءت به السُنة، كما ورد أن النبي كان إذا دخلت العشر الأواخر من رمضان أحيا الليل). (مجموع فتاوى ابن عثيمين: 14/ 285).

أخطاء رمضانية :::(55):::

المداومة على القنوت كل ليلة، أو تركه مطلقًا

وهي مسألة اختلف فيها العلماء، والقول الوسط أن يقنت أحيانًا وعند النوازل بما يناسبها من الأدعية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: (وأما قنوت الوتر فللعلماء فيه ثلاثة أقوال:

قيل: لا يستحب بحال، لأنه لم يثبت عن النبي أنه قنت في الوتر.

وقيل: بل يستحب في جميع السنة، كما ينقل عن ابن مسعود وغيره؛ ولأن في السنن أن النبي علم الحسن ابن علي - رضي الله عنهما - دعاء يدعو به في قنوت الوتر.

وقيل: بل يقنت في النصف الأخير من رمضان. كما كان أبي بن كعب يفعل.

وحقيقة الأمر: أن قنوت الوتر من جنس الدعاء السائغ في الصلاة، من شاء فعله، ومن شاء تركه؛ كما يخير الرجل أن يوتر بثلاث، أو خمس، أو سبع، وكما يخير إذا أوتر بثلاث إن شاء فصل، وإن شاء وصل.

وكذلك يخير في دعاء القنوت إن شاء فعله، وإن شاء تركه.

وإذا صلى بهم قيام رمضان فإن قنت في جميع الشهر فقد أحسن، وإن قنت في النصف الأخير فقد

أحسن، وإن لم يقنت بحال فقد أحسن" انتهى من (الفتاوى الكبرى: 2/ 119).

وقال في (مجموع الفتاوى: 23/108): (النبي قنت لسببٍ نزلَ به، ثم تركه عند عدم ذلك السبب النازل به؛ فيكون القُنوت مسنونًا عند النوازل، وهذا القول هو الذي عليه فُقهاء أهل الحديث، وهو المأثور عن الخُلفاء الراشدين ؛ فإن عمر لما حارب النصارى قنت عليهم القُنوت المشهور: (اللَّهمَّ عذِّب كفرة أهل الكتاب ...) إلى آخره، وهو الذي جعله بعض الناس سُنةً في قُنوت رمضان، وليس هذا القنوت سُنَّةً راتبةً، لا في رمضان ولا غيره؛ بل عمر قنت لما نزل بالمُسلمين من النازلة، ودعا في قُنوته دعاء يُناسب تلك النازلة، كما أن النبي لما قنَتَ أولًا على قبائل بني سليم الذين قتلوا القُرَّاء دعا عليهم بالذي يُناسب مقصوده، ثم لما قنت يدعو للمُستضعفين من أصحابه دعا بدعاء يُناسب مقصوده؛ فسُنَّة رسول الله وخُلفائه الراشدين تدلُّ على شيئين:

أحدهما: أن دعاء القُنوت مشروع عند السبب الذي يقتضيه وليس بسُنَّة دائمة في الصلاة.

الثاني: أن الدعاء فيه ليس دعاءً راتبًا؛ بل يدعو في كل قُنوت بالذي يُناسبه

إلى أن قال: ... من تدبَّر هذه الأحاديث في هذا الباب علم علمًا يقينيًّا قطعيًّا أن النبي لم يكن يقنت دائمًا في شيء من الصلوات، كما يعلم علمًا يقينيًّا أنه لم يكن

يُداوم على القُنوت في الظهر والعشاء والمغرب، فإن من جعل القُنوت في هذه الصلوات سُنَّةً راتبةً يحتجُّ بما هو من جنس حُجَّة الجاعلين له في الفجر سُنة راتبة).

وسئل الشيخ ابن باز -رحمه الله-: عمن يستمر على القنوت في الوتر كل ليلة فهل أثر هذا عن سلفنا ؟

فأجاب: (لا حرج في ذلك بل هو سنة؛ لأن النبي لما علم الحسين بن علي -رضي الله عنهما- القنوت في الوتر لم يأمر بتركه بعض الأحيان، ولا بالمداومة عليه؛ فدل ذلك على جواز الأمرين.

ولذا ثبت عن أبي ابن كعب حين كان يصلي بالصحابة في مسجد رسول الله أنه كان يترك القنوت بعض الليالي، ولعل ذلك ليعلم الناس أنه ليس بواجب، والله ولي التوفيق) (فتاوى إسلامية: 2/159).

وقال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-: (ينبغي أن يترك الدعاء أحيانًا، حتى لا يظن العامة أن الدعاء واجب) (فتاوى علماء البلد الحرام: 152).

أخطاء رمضانية :::(56):::

تخصيص بعض الليالي بأدعية معينة غير مأثورة

كتخصيص ليلة السابع والعشرين، أو غيرها من الليالي الفردية بدعاء مخصوص غير مأثور، والصحيح أن الدعاء عبادة، والعبادة توقيفية لا تثبت إلا بنص صحيح. فليتخير من الدعاء ما شاء دون تخصيص ليلة بدعاء معين.

يقول الإمام الشاطبي رحمه الله: (البدعة إذن عبارة عن طريقة في الدين مخترعة، تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه ... ومنها التزام العبادات المعينة، في أوقات معينة، لم يوجد لها ذلك التعيين في الشريعة) (الاعتصام: 1/ 37 - 39).

أخطاء رمضانية :::(57):::

ترك بعض الأئمة قراءة المأثور في الوتر وبعده

وهو ما أخرجه الإمام أحمد –رحمه الله في "المسند" (15354)، من حديث ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِـ **{سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى}** وَ**{قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ}** وَ**{قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ}**، فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ: **((سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ، وَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ))** قال الأرنؤوط: (إسناده صحيح على شرط الشيخين).

وهي سُنَّةٌ مأثورةٌ عن النبي بعد السلام من الوتر قلَّ من يعمل بها.

ومما يؤثر أن يقوله الإمام أو المأموم في آخر وتره -قبل السلام أو بعده -: ما جاء عن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّ رَسُولَ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وِتْرِهِ: **((اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سُخْطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ،**

أنْتَ كَمَا أثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ)) (رواه أبو داود 1427، وصحَّحَه الألباني).

أخطاء رمضانية :::(58):::

رفع الصوت والصراخ في دعاء القنوت

وهذا فيه إساءة أدب مع الله، وفيه تشويش على المصلين عن الدعاء نفسه، وكان بكاء النبي بلا صوت، وإنما هو أزيز كأزيز المرجل.

روى النَّسائي (1214)، وصححه الألباني، من حديث مُطَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ، وَهُوَ يُصَلِّي وَلِجَوْفِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الْمِرْجَلِ» يَعْنِي: يَبْكِي.

أخطاء رمضانية :::(59):::

الحضور إلى الاعتكاف بهيئة لا تليق

كالحضور لصلاة التهجد بملابس النوم وما لا يليق من الثياب والرثاثة والاهمال، وقد كان لتميم الداري حلة اشتراها بألف درهم يقوم بها الليل.

قال تعالى: **{يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ}** [الأعراف: 31].

قال ابنُ كثيرٍ في "التفسير" (3/ 406): (ولهذهِ الآيةِ وما وَرَدَ في معناها من السُّنةِ: يُستَحَبُّ التَّجَمُّلُ عند الصلاةِ، ولا سيَّمَا يومَ الجمعةِ ويومَ العيدِ، والطِّيبُ لأنهُ من الزِّينَةِ، والسِّواكُ لأنهُ من تَمَام ذلكَ).

وروى الطبراني في "الأوسط" (9368)، من حديث ابْنِ عُمَرَ –رضي الله عنهما- قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ : **((إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَلْبَسْ ثَوْبَيْهِ، فَإِنَّ اللَّهَ أَحَقُّ مَنْ**

تُزُيِّنَ لَهُ ...))، وصحَّحه الألباني في "السلسلة الصحيحة" (1369).

وخرَّج أبو داود في مراسيله (29): عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، قَالَ **((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَمَا يُعْجِبُهُ إِلَّا الثِّيَابُ النَّقِيَّةُ وَالرِّيحُ الطَّيِّبَةُ))**.

وروى أبو داود في سننه (343)، من حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ –رضي الله عنهما-، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : **((مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَبِسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ ...))** وقال الألباني: (حسن).

وفي صحيح ابن حبان (5483)، من حديث جَابِرٍ ، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ زَائِرًا فِي مَنْزِلِنَا، فَرَأَى رَجُلًا شَعْثًا، فَقَالَ: **((أَمَا كَانَ هَذَا يَجِدُ مَا يُسَكِّنُ بِهِ شَعْرَهُ))** وَرَأَى رَجُلًا عَلَيْهِ ثِيَابٌ وَسِخَةٌ، فَقَالَ: **((أَمَا كَانَ هَذَا يَجِدُ مَا يَغْسِلُ بِهِ ثَوْبَهُ))** وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تحقيقه: (إسناده صحيح على شرط البخاري).

وقال ابنُ رجبٍ في "فتح الباري" (2/ 423): (وقد كان لتميمٍ الداري حُلَّة اشتراها بألفِ درهمٍ يقومُ بها الليل).

أخطاء رمضانية :::(60):::

ترك الاعتكاف في المساجد لمن استطاعه

فقد كان هدى النبي المستمر الاعتكاف في العشر الأواخر حتى توفاه الله كما في "صحيح البخاري" (1922) وغيره، من حديث عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ : **((أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ))** ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ.

أخطاء رمضانية :::(61):::

الاطالة الـمُنَفِّرة في صلاة التراويح، أو التخفيف الـمُخِل فيها

روى مسلم في "الصحيح" (466)، من حديث أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ: إِنِّي لأَتَأَخَّرُ عَنْ صَلاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ فُلانٍ، مِمَّا يُطِيلُ بِنَا، فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ مِمَّا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ، فَقَالَ: **((يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ، فَأَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُوجِزْ؛ فَإِنَّ مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرَ، وَالضَّعِيفَ، وَذَا الْحَاجَةِ))**.

وعند مسلم أيضًا (470)، من حديث أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يُوجِزُ فِي الصَّلاةِ وَيُتِمُّ، وفي رواية: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ أَخَفَّ صَلاةً، وَلا أَتَمَّ صَلاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ، وفي رواية: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : **((إِنِّي**

لأَدْخُلُ الصَّلاةَ أُرِيدُ إِطَالَتَهَا، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَأُخَفِّفُ، مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ بِهِ))، وبنحوه عند البخاري من حديث أبي قتادة.

واختلف أهل العلم في ضابط التخفيف المأمور به على أقوال:

فقيل: المرجع في التخفيف سنة النبي يطبقها الإمام، ويزيد وينقص لمصلحة معينة.

وقيل: ضابط التخفيف هو الاقتصار على أدنى الكمال، فيقتصر على ثلاث تسبيحات، وكذا في سائر أجزاء الصلاة.

وقيل: ضابط التخفيف هو الاقتداء بأضعف الناس في الصلاة.

وبهذا قال ابن حزم وابن حجر وهو قول قوي له حظٌّ من النظر (انظر: المحلى: 4/99، وفتح الباري: 2/199).

والصواب هو القول الأول وأن الإمام يتابع السنة، ويخفف بما يناسب الأحوال الطارئة، وهو قول الشيخ العثيمين –رحمه الله- (التعليق على مسلم: 3/213).

وعليه أن يُراعي سنة النبي في قدر القراءة كما تقدم؛ لأن منها ما يشرع فيه التطويل؛ كالفجر، ومنها ما هو دون ذلك.

كما أن عليه أن يُراعي الأحوال الطارئة؛ كشدة الحر أو برد عارض أو بكاء صبي (مختصر من تخفيف الإمام

في الصلاة وضابطه، للشيخ د. عبدالله بن حمود الفريح، موقع الألوكة، بتاريخ: 14/4/1440 هجري).

وليحذر الإمام من أن يكون ضابط التخفيف هو هوى الناس وما يطلبه المصلون.

قال النووي: (مَعْنَى أَحَادِيثِ الْبَابِ ظَاهِرٌ وَهُوَ الْأَمْرُ لِلْإِمَامِ بِتَخْفِيفِ الصَّلَاةِ بِحَيْثُ لَا يُخِلُّ بِسُنَّتِهَا وَمَقَاصِدِهَا) (شرح صحيح مسلم للنووي: 4/ 184).

أخطاء رمضانية :::(62):::

المسارعة في قراءة القرآن بلا تدبر أو ترتيل

وذلك بزعم الانتهاء من أكبر عدد من الختمات، معتقداً أن ما يفعله هو الـصحيح، ولكنه بذلك على خطأ كبير، لأن القرآن نزل في هذا الشهر على رسول الله وقال الله فيه **{وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا}** (المزمل: 4).

فالواجب: الترتيل في القراءة، والتأني، وتدبر معانيه.

يقول ابن القيم رحمه الله: (اختلف الناس في الأفضل من الترتيل وقلة القراءة، أو السرعة مع كثرة القراءة: أيهما أفضل ؟ على قولين:

فذهب ابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما وغيرهما إلى أن الترتيل والتدبر مع قلة القراءة أفضل من سرعة القراءة مع كثرتها.

واحتج أرباب هذا القول بأن المقصود من القراءة فهمه، وتدبره، والفقه فيه، والعمل به، وتلاوته وحفظه وسيلة إلى معانيه، كما قال بعض السلف: نزل القرآن

ليعمل به، فاتخذوا تلاوته عملاً، ولهذا كان أهل القرآن هم العالمون به، والعاملون بما فيه، وإن لم يحفظوه عن ظهر قلب، وأما من حفظه ولم يفهمه ولم يعمل بما فيه فليس من أهله، وإن أقام حروفه إقامة السهم.

قالوا: ولأن الإيمان أفضل الأعمال، وفهم القرآن وتدبره هو الذي يثمر الإيمان، وأما مجرد التلاوة من غير فهم ولا تدبر فيفعلها البر والفاجر والمؤمن والمنافق، كما قال النبي : **((وَمَثَلُ المُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ: كَالرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ))** (صحيح البخاري: 5059) ...

قالوا: وهذا هدي النبي ، فإنه كان يرتل السورة حتى تكون أطول من أطول منها، وقام بآية حتى الصباح.

وقال أصحاب الشافعي رحمه الله: كثرة القراءة أفضل، واحتجوا بحديث ابن مسعود قال: قال رسول الله : **((مَنْ قَرَأَ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ، وَالحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لاَ أَقُولُ الْم حَرْفٌ، وَلَكِنْ أَلِفٌ حَرْفٌ وَلاَمٌ حَرْفٌ وَمِيمٌ حَرْفٌ))** (رواه الترمذي وصححه).

قالوا: ولأن عثمان بن عفان قرأ القرآن في ركعة، وذكروا آثارا عن كثير من السلف في كثرة القراءة.

والصواب في المسألة أن يقال: إن ثواب قراءة الترتيل والتدبر أجل وأرفع قدرًا، وثواب كثرة القراءة أكثر عددًا:

فالأول: كمن تصدق بجوهرة عظيمة، أو أعتق عبدًا قيمته نفيسة جدًا.

والثاني: كمن تصدق بعدد كثير من الدراهم، أو أعتق عددًا من العبيد قيمتهم رخيصة.

وفي "صحيح البخاري" عن قتادة قال: سألت أنسًا عن قراءة النبي فقال: **((كان يمد مدًا))**.

وقال شعبة: حدثنا أبو جمرة، قال: قلت لابن عباس: إني رجل سريع القراءة، وربما قرأت القرآن في ليلة مرة أو مرتين، فقال ابن عباس: لأن أقرأ سورة واحدة أعجب إلي من أن أفعل ذلك الذي تفعل، فإن كنت فاعلاً ولا بد فاقرأ قراءة تسمع أذنيك، ويعيها قلبك).

وقال إبراهيم: قرأ علقمة على ابن مسعود - وكان حسن الصوت – فقال: (رتِّل فداك أبي وأمي، فإنه زين القرآن).

وقال ابن مسعود : (لا تهذُّوا القرآن هذَّ الشعر، ولا تنثروه نثر الدقل، وقفوا عند عجائبه، وحركوا به القلوب، ولا يكن هم أحدكم آخر السورة). - والهذّ: سرعة القراءة، والدَّقَل: رديء التمر -.

وقال عبد الله أيضًا: إذا سمعت الله يقول: **{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا}** فأصغ لها سمعك، فإنه خير تؤمر به، أو شر تصرف عنه) (زاد المعاد: 1/337-340).

أخطاء رمضانية :::(63):::

حرص الأئمة على ختم المصحف في ليلة السابع والعشرين

وكأنَّهم يعلمون يقينًا أنها ليلة القدر، علمًا أن ليلة القدر متنقلة في الليالي الفردية من العشر الأواخر، فقد تكون ليلة القدر هي ليلة التاسع والعشرين.

ومعلوم أن ليلة القدر متنقلة بين ليالي العشر الأواخر، بل إنه مما جاء من الروايات في تحديد وقتها، ما يدل على أنها قد تكون في آخر ليلية من رمضان، كما في (صحيح ابن خزيمة، وصححه الألباني: 2189)، عن معاوية بن أبى سفيان قال: قال رسول الله : **((التَمِسُوا ليلةَ القَدْرِ في آخِرِ ليلةٍ))**.

قال الشيخ على محفوظ في كتابه (الإبداع في مضار الابتداع، ص 254) تحت عنوان "المواسم التي نسبوها للشرع وليست منه":

(ومنها ليلة القدر، ولا شك أن احياءها مستحب كسائر ليالي الشهر، خصوصاً ليالي العشر الأواخر منه، وقد صحَّت الأحاديث في ذلك، فقد أخرج البخاري (1901)، ومسلم (760): **((مَنْ قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ))**.

ولكن النظر في تخصيصها بالإحياء من بين الليالي، يوهم الناس أن ذلك مشروع، وهو ليس كذلك.

فإنه حثَّ على قيام ليالي رمضان كله، وحثَّ على التماس ليلة القدر في العشر الأواخر منه.

وهذا يفيد أن إحياء هذه الليلة بخصوصها وجعله موسماً لا أصل له، فهو بدعة.

أضف إلى ذلك أن إحياءها يكون بغير ما رغب الشارع فيه من إيقاد النار، وكثرة الإضاءة في المساجد..ـ إلى غير ذلك مما لا فائدة فيه ولا غرض صحيح) انتهى.

وعلاوة على ذلك فإنهم بهذا الفعل يُشعِرون الناس بانتهاء رمضان ليلة السابع والعشرين، وهذا يُزَهِّد الناس في اكمال الاعتكاف لما تبقى من ليالي رمضان ويثبطهم عن الاجتهاد في الأعمال الصالحة فيما تبقى من أيام.

أخطاء رمضانية :::(64):::

اعتقاد علامات غير ثابتة في ليلة القدر

مثل اعتقاد البعض أن من علامات ليلة القدر سجود الأشجار بسقوطها على الأرض وارتفاعها، أو تحول الماء المالح لماء عذب، أو انتشار الأنوار في كل مكان حتى في الأماكن المظلمة، أو عدم سماع نباح الكلاب، أو سماع التسليم في كل مكان. فهذه علامات ليس عليها دليل.

ومن علاماتها الصحيحة:

أولاً: تطلع شمس صباح اليوم الذي يليها بيضاء باردة من دون شعاع، وذلك لحديث أبي بن كعب قال:

((... **هِيَ لَيْلَةُ صَبِيحَةِ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، وَأَمَارَتُهَا أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِهَا بَيْضَاءَ لَا شُعَاعَ لَهَا))** (صحيح مسلم: 762).

ثانيًا: تتميّز بأنّها ليلة معتدلة، فلا هي بليلة باردة ولا حارّة، وذلك لحديث ابن عباس –رضي الله عنهما- عن النبي ﷺ: **((ليلةُ القدْرِ ليلةٌ سمِحَةٌ، طَلِقَةٌ، لا حارَّةٌ ولا بارِدَةٌ، تُصبِحُ الشمسُ صبيحتَها ضَعيفةً حمْراءَ))** (مسند الطيالسي: 2802، وأورده الألباني في "صحيح الجامع": 5475).

أخطاء رمضانية :::(65):::

تأخير قضاء رمضان بغير عذر

بعض من يفطر في رمضان بعذر ما، لا يقضي رمضان حتى يدخل رمضان الآخر بلا عذر لهذا التأخير، وهذا التأخير إن كان عن إهمال ولم يكن عن عذر شرعي فإنه يوقع صاحبه في الاثم، وإن مات بقي الصيام دين لله في رقبته.

وذلك لما أخرج مسلم في "الصحيح" (1146)، من حديث عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قالت: (كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ، فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَهُ إِلَّا فِي شَعْبَانَ، الشُّغْلُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَوْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ).

قال الحافظ في "الفتح" (4/ 191): (يُؤْخَذ مِنْ حِرْصهَا عَلَى ذَلِكَ فِي شَعْبَان أَنَّهُ لا يَجُوز تَأْخِير الْقَضَاء حَتَّى يَدْخُلَ رَمَضَان آخَرُ).

واختلف العلماء هل يجب عليه كفارة مع القضاء، والصحيح أنه لا يلزمه أكثر من القضاء، لأن الله تعالى لم يأمر مَنْ أفطر من رمضان إلا بالقضاء فقط ولم يذكر الإطعام أو الكفارة، قال الله تعالى: **{وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}** [البقرة: 185]، والله أعلم.

وهذا ما اختاره البخاري –رحمه الله- كما قال في "الصحيح" (3/ 35): (قَالَ إِبْرَاهِيمُ -يعني: النخعي-: إِذَا فَرَّطَ حَتَّى جَاءَ رَمَضَانُ آخَرُ يَصُومُهُمَا وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ طَعَامًا، وَيُذْكَرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُرْسَلا وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ يُطْعِمُ. ثم قال البخاري: وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهُ الإِطْعَامَ، إِنَّمَا قَالَ: **{فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}** (البقرة: 184).

أخطاء رمضانية :::(65):::

ترك صلاة العيد تهاونًا وتكاسلًا

وهذا خطأ، فصلاة العيد عند بعض العلماء سنةٌ مؤكدةٌ، وعند بعضهم فرض كفاية، وعند بعضهم أنها فرض عين، وهي مشهد من مشاهد جمال الإسلام.

وقد أمر النبي بحضور صلاة العيد، حتى أمر بإخراج الحيض وذوات الخدور يشهدن دعوة المسلمين ويعتزلن المصلَّى.

روى البخاري (980)، بسنده عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، قَالَتْ: (كُنَّا نَمْنَعُ جَوَارِيَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ يَوْمَ العِيدِ،

فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ، فَنَزَلَتْ قَصْرَ بَنِي خَلَفٍ، فَأَتَيْتُهَا، فَحَدَّثَتْ أَنَّ زَوْجَ أُخْتِهَا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً، فَكَانَتْ أُخْتُهَا مَعَهُ فِي سِتِّ غَزَوَاتٍ، فَقَالَتْ: فَكُنَّا نَقُومُ عَلَى المَرْضَى، وَنُدَاوِي الكَلْمَى، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لاَ تَخْرُجَ ؟ فَقَالَ: **((لِتُلْبِسْهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا، فَلْيَشْهَدْنَ الخَيْرَ وَدَعْوَةَ المُؤْمِنِينَ))** قَالَتْ حَفْصَةُ: فَلَمَّا قَدِمَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ أَتَيْتُهَا فَسَأَلْتُهَا: أَسَمِعْتِ فِي كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَتْ: نَعَمْ بِأَبِي، وَقَلَّمَا ذَكَرَتِ النَّبِيَّ إِلَّا قَالَتْ: بِأَبِي قَالَ: **((لِيَخْرُجِ العَوَاتِقُ ذَوَاتُ الخُدُورِ - أَوْ قَالَ: العَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الخُدُورِ،** شَكَّ أَيُّوبُ **- وَالحُيَّضُ، وَيَعْتَزِلُ الحُيَّضُ المُصَلَّى، وَلْيَشْهَدْنَ الخَيْرَ وَدَعْوَةَ المُؤْمِنِينَ))** قَالَتْ: فَقُلْتُ لَهَا: الحُيَّضُ ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، أَلَيْسَ الحَائِضُ تَشْهَدُ عَرَفَاتٍ، وَتَشْهَدُ كَذَا، وَتَشْهَدُ كَذَا).

أخطاء رمضانية :::(66):::

منكرات تقع في الأعياد

هناك بعض المخالفات يقع فيها بعض المسلمين في ليالي العيد وأيامه هذه بعضها:

1- اعتقاد مشروعية إحياء ليلة العيد ويتناقلون أحاديث لا تصح.
2- الفرح بالتخلص من العبادة.
3- تعمُّد التكبير الجماعي بصوتٍ واحدٍ.
4- إحداث صيغ للتكبير غير مشروعة.

5- تخصيص يوم العيد لزيارة المقابر والسلام على الأموات.

6- اختلاط النساء بالرجال.

5- الغناء واللهو والميسر والعبث والكسب المحرَّم.

6- تبرج النساء وتعطرها أمام الأجانب.

7- الإغراق في المباحات، قال تعالى: **{وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين}** (الأعراف: 31).

8- تزين بعض الرجال بحلق اللحى.

وغيرها من المنكرات والأخطاء التي تقع في الأعياد، ذكرتها ملخصةً للتذكير، وإلا فإنها تحتاج تفصيلاً مطولاً.

هذا آخر ما وقفتُ عليه

والله الموفق .. وهو حسبنا ونعم الوكيل

ولا حول ولا قوة إلا بالله

تم الفراغ منها ليلية الجمعة

4 رجب 1441 هجرية

غزة – فلسطين
راجيًا ممن يقف على خطأ أن ينصح ويسدد
Nader_2007@hotmaio.com
جوال/ واتس: 00970599880408

المحتويات

مقدمة.....5
أخطاء رمضانية :::(1):::.....6
النَّضَجُر من دخول الشهر وعدم إدراك فضائله.....6
أخطاء رمضانية :::(2):::.....7
تذمُّر بعض الناس من اختلاف المطالع.....7
أخطاء رمضانية :::(3):::.....9
استقبال رمضان بالأحاديث الواهية والموضوعة.....9
أخطاء رمضانية :::(4):::.....12
تزيين المساجد بقدوم رمضان.....12
أخطاء رمضانية :::(5):::.....14
صوم يوم الشك.....14
أخطاء رمضانية :::(6):::.....15
عدم تبييت النية لصيام الفرض.....15
أخطاء رمضانية :::(7):::.....16
التلفظ بالنية.....16
أخطاء رمضانية :::(8):::.....16
بدعة المسحراتي.....16
أخطاء رمضانية :::(9):::.....18
ترك السحور في سبيل تحصيل وقت زائد من النوم 18
أخطاء رمضانية :::(10):::.....18
تعجيل السحور.....18
أخطاء رمضانية :::(11):::.....19
الإسراف والمبالغة في وجبة السحور.....19
أخطاء رمضانية :::(12):::.....20

تسمية بعض الناس الأذان الأول بأذان الإمساك.....20
أخطاء رمضانية :::(13):::.....21
تعمد الشرب أثناء أذان الفجر.....21
أخطاء رمضانية :::(14):::.....22
ظاهرة الاسراف والتنافس بين المساجد في تسحير المعتكفين.....22
أخطاء رمضانية :::(15):::.....23
الشك في صحة الصوم بسبب الشك في طلوع الفجر أو عدمه.....23
أخطاء رمضانية :::(16):::.....24
الصوم عن الطعام والشراب والافطار على المعاصي24
أخطاء رمضانية :::(17):::.....25
ترك بعض السنن ظنًّا بعدم شرعيتها حال الصيام....25
أخطاء رمضانية :::(18):::.....25
تحرُّج البعض من بلع الريق في نهار رمضان.....25
أخطاء رمضانية :::(19):::.....26
تخصيص هذا الشهر بالطاعة دون غيره.....26
أخطاء رمضانية :::(20):::.....27
تخصيص أول هذا الشهر بالطاعة دون آخره.....27
أخطاء رمضانية :::(21):::.....27
اتخاذ هذا الشهر فرصة للنوم والكسل في النهار....27
أخطاء رمضانية :::(22):::.....29
تحرُّج بعض الصائمين من أن يصبح جنباً وهو صائم. 29
أخطاء رمضانية :::(23):::.....30
سوء الخلق وسرعة الغضب والطيش في نهار رمضان30
أخطاء رمضانية :::(24):::.....32
المبالغة في الأطعمة والمشروبات والاسراف.....32

أخطاء رمضانية :::(25):::.....33
تحرُّج بعض النساء من وضع الكحل والحناء.....33
أخطاء رمضانية :::(26):::.....34
اعتقاد البعض حرمة التقبيل والمباشرة في نهار رمضان 34
أخطاء رمضانية :::(27):::.....36
امتناع بعض النساء عن الصيام إذا طهرت قبل الفجر36
أخطاء رمضانية :::(28):::.....36
تأخير الافطار حتى تدخل العتمة أو حتى يغيب الشفق36
أخطاء رمضانية :::(29):::.....37
عدم الإفطار إلا بعد انتهاء المؤذن من أذانه.....37
أخطاء رمضانية :::(30):::.....38
غفلة بعض الصائمين عن الدعاء والأذكار عند الإفطار38
أخطاء رمضانية :::(31):::.....38
تحرُّج بعض أصحاب الأعذار من الإفطار في نهار رمضان 38
أخطاء رمضانية :::(32):::.....39
تحرُّج بعض مرضى الربو من استعمال البخاخ.....39
أخطاء رمضانية :::(33):::.....40
انشغال المرأة غالب وقتها بالمطبخ أو الأسواق.....40
أخطاء رمضانية :::(34):::.....41
عدم الإمساك عن الطعام لمن زال المانع عنه.....41
أخطاء رمضانية :::(35):::.....42
عدم تعويد الصبيان والفتيات على الصيام.....42
أخطاء رمضانية :::(36):::.....43
ترك بعض الناس سنة الإفطار على رطب.....43
أخطاء رمضانية :::(37):::.....43

ترك صلاة المغرب جماعةً بحجة تعجيل الفطر، أو بحجة الجوع !!.....43
أخطاء رمضانية :::(38):::.....44
الاعتماد على التقاويم الجاهزة وترك رؤية الغروب لمن أمكنه ذلك.....44
أخطاء رمضانية :::(39):::.....45
تقديم نشوى ومغنين للإمامة في صلاة التراويح.....45
أخطاء رمضانية :::(40):::.....46
تطيب بعض النساء إذا خرجن لصلاة التراويح.....46
أخطاء رمضانية :::(41):::.....46
استبدال الأدعية الصحيحة بأخرى ضعيفة أو مخترعة 46
أخطاء رمضانية :::(42):::.....48
انصراف بعض المصلين قبل صلاة الوتر مع الإمام...48
أخطاء رمضانية :::(43):::.....49
تضييع ليالي العشر الأواخر في التسوق وصنع الحلويات 49
أخطاء رمضانية :::(44):::.....49
كثرة السهر على الملاهي والمعاصي والمباحات.....49
أخطاء رمضانية :::(45):::.....51
حمل بعض المأمومين مصحفًا في صلاة التراويح !!.51
أخطاء رمضانية :::(46):::.....52
تقديم الأئمة الأجمل صوتًا مع وجود الأقرأ والأحفظ والأعلم.....52
أخطاء رمضانية :::(47):::.....53
انتشار أدعية غير صحيحة في قنوت الوتر.....53
أخطاء رمضانية :::(48):::.....54
تقديم بعض الناس صلاة التراويح على صلاة الفريضة54

أخطاء رمضانية :::(49):::.....54
تضييع بعض الشباب صلاة التراويح في التصوير.....54
أخطاء رمضانية :::(50):::.....55
اتخاذ ليالي الاعتكاف فرصة للأنشطة والفعاليات الحزبية 55
أخطاء رمضانية :::(51):::.....56
مشابهة التصوف البدعي في ليالي الاعتكاف.....56
أخطاء رمضانية :::(52):::.....57
إطالة بعض الأئمة في دعاء قنوت الوتر.....57
أخطاء رمضانية :::(53):::.....59
رفع صلاة التراويح والقيام على المآذن والسماعات الخارجية.....59
أخطاء رمضانية :::(54):::.....59
التنطع والتشدد في العبادة، وتجاوز الهدي النبوي..59
أخطاء رمضانية :::(55):::.....62
المداومة على القنوت كل ليلة، أو تركه مطلقًا.....62
أخطاء رمضانية :::(56):::.....64
تخصيص بعض الليالي بأدعية معينة غير مأثورة.....64
أخطاء رمضانية :::(57):::.....65
ترك بعض الأئمة قراءة المأثور في الوتر وبعده.....65
أخطاء رمضانية :::(58):::.....66
رفع الصوت والصراخ في دعاء القنوت.....66
أخطاء رمضانية :::(59):::.....66
الحضور إلى الاعتكاف بهيئة لا تليق.....66
أخطاء رمضانية :::(60):::.....68
ترك الاعتكاف في المساجد لمن استطاعه.....68
أخطاء رمضانية :::(61):::.....68

الاطالة الـمُنَفِّرة في صلاة التراويح، أو التخفيف الـمُخِل فيها.....68
أخطاء رمضانية :::(62):::.....70
المسارعة في قراءة القرآن بلا تدبر أو ترتيل.....70
أخطاء رمضانية :::(63):::.....72
حرص الأئمة على ختم المصحف في ليلة السابع والعشرين.....72
أخطاء رمضانية :::(64):::.....74
اعتقاد علامات غير ثابتة في ليلة القدر.....74
أخطاء رمضانية :::(65):::.....75
تأخير قضاء رمضان بغير عذر.....75
أخطاء رمضانية :::(65):::.....76
ترك صلاة العيد تهاونًا وتكاسلًا.....76
أخطاء رمضانية :::(66):::.....77
منكرات تقع في الأعياد.....77

تم بحمد الله

سِلْسِلَةُ الْأَعْمَالِ الْعِلْمِيَّةِ (٤)

التَّذْكِرَةُ الْإِيمَانِيَّةُ

فِي التَّنْبِيهِ عَلَى الْأَخْطَاءِ الرَّمَضَانِيَّةِ

فيه التنبيه على ستٍ وستينٍ خطأ رمضانيًا يقع فيه الصائمون والصائمات

تأليفُ الدُّكتُور

نادِر بنُ نمر وادِيّ

غفرَ اللهُ لهُ ولِوالِديهِ وأهلِهِ ومَشايخِهِ والمُسلِمين